تصدر عن وزارة شئون الإعلام
مملكة البحرين

المراسلات

المشرف العام
الجريدة الرسمية
وزارة شئون الإعلام
فاكس: 17681493-00973

ص. ب 26005

المنامة–مملكة البحرين

البريد الإلكتروني:

officialgazette@iaa.gov.bh

الاشتراكات

قسم التوزيع

وزارة شئون الإعلام

فاكس: -17871731 00973

ص. ب: 253

المنامة–مملكة البحرين

السنة الرابعة والسبعون

طُبعت بالمطبعة الحكومية ص. ب ٥٠٠٦٢ المنامة–مملكة البحرين
Printed at the Government Printing Press PO.Box 26005 Manama, Kingdom of Bahrain

محتويات العدد

مرسوم بقانون رقم (١٢) لسنة ٢٠٢١ بإضافة بند جديد برقم (٦) إلى الفقرة (ج) من المادة (٨)
من المرسوم بقانون رقم (٧٨) لسنة ٢٠٠٦ بشأن التأمين ضد التعطل ٥
مرسوم رقم (٧١) لسنة ٢٠٢١ بتعيين أعضاء مجلس إدارة الشركة القابضة للنفط والغاز
«شركة مساهمة بحرينية مقفلة» (ش.م.ب.م) ٦
مرسوم رقم (٧٢) لسنة ٢٠٢١ بتعيين وكيل في وزارة التربية والتعليم ٨
مرسوم رقم (٧٣) لسنة ٢٠٢١ بتعيين مدير عام لمعهد البحرين للتدريب
في وزارة التربية والتعليم ٩
مرسوم رقم (٧٤) لسنة ٢٠٢١ بتعيين رئيس تنفيذي للجهاز الإداري والفني لمجلس احتياطي
الأجيال القادمة في وزارة المالية والاقتصاد الوطني ١٠
مرسوم رقم (٧٥) لسنة ٢٠٢١ بتعيين وكيلين مساعدَين في وزارة المالية والاقتصاد الوطني ١١
قرار رقم (٣٠) لسنة ٢٠٢١ بتعيين مدراء في مكتب رئيس مجلس الوزراء ١٢
قرار رقم (٣١) لسنة ٢٠٢١ بتعيين مدراء في وزارة التربية والتعليم ١٣
قرار رقم (٣٢) لسنة ٢٠٢١ بتعيين مدير في معهد البحرين للتدريب
في وزارة التربية والتعليم ١٤
قرار رقم (٣٣) لسنة ٢٠٢١ بتعيين مدراء في وزارة شئون مجلسي الشورى والنواب ١٥
قرار رقم (٣٤) لسنة ٢٠٢١ بتعيين مدراء في وزارة المالية والاقتصاد الوطني ١٦
قرار رقم (٣٥) لسنة ٢٠٢١ بتعيين مديرين في هيئة البحرين للسياحة والمعارض ١٧
قرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٢١ بشأن إلغاء تصريح كاتب عدل خاص ١٨
قرار رقم (٥٧) لسنة ٢٠٢١ بشأن تخويل بعض موظفي هيئة البحرين للثقافة والآثار
صفة مأموري الضَّبْط القضائي ١٩
قرار رقم (٥٨) لسنة ٢٠٢١ باستبدال عضو في اللجنة الوطنية للقانون الدولي الإنساني ٢١
قرار رقم (٤٤) لسنة ٢٠٢١ بشأن الترخيص بتسجيل مؤسسة حرفة الخيرية
(مؤسسة خاصة) ٢٢
قرار رقم (٤٥) لسنة ٢٠٢١ بشأن تعيين مجلس إدارة مؤقت لجمعية العطاء الخيرية ٣٥
قرارات من وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني
بشأن تغيير تصنيف وتصنيف حدود عدد من العقارات ٣٧
إعلان رقم (٥) لسنة ٢٠٢١ بشأن قرارات الترسية الصادرة في المناقصات خلال شهر مايو ٢٠٢١ .. ٨٥
الإعلانات الصادرة تطبيقاً للقانون رقم (١) لسنة ٢٠٠٤ بشأن براءات الاختراع ونماذج المنفعة،
المعدل بالقانون رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٦ إعلان رقم (٩) لسنة ٢٠٢١ ..... ٦٥
إعلانات إدارة التسجيل ٦٦

مرسوم بقانون رقم (١٢) لسنة ٢٠٢١
بإضافة بند جديد برقم (٦) إلى الفقرة (ج) من المادة (٨) من المرسوم بقانون رقم (٧٨) لسنة ٢٠٠٦ بشأن التأمين ضد التعطل

نحن حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين.

بعد الاطلاع على الدستور، وعلى الأخص المادة (٣٨) منه،

وعلى قانون التأمين الاجتماعي الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢٤) لسنة ١٩٧٦، وتعديلاته،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٧٨) لسنة ٢٠٠٦ بشأن التأمين ضد التَّعَطُّل، وتعديلاته،

وبناءً على عرض رئيس مجلس الوزراء،

وبعد موافقة مجلس الوزراء،

رسمنا بالقانون الآتي:

المادة الأولى

يُضاف بند جديد برقم (٦) إلى الفقرة (ج) من المادة (٨) من المرسوم بقانون رقم (٧٨) لسنة ٢٠٠٦ بشأن التأمين ضد التعطل، نصُّه الآتي:

«٦- سداد نسبة من أجور العمال البحرينيين المؤَمَّن عليهم بموجب قانون التأمين الاجتماعي الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢٤) لسنة ١٩٧٦، وذلك في الشركات المتضررة من تداعيات فيروس كورونا المستجد (COVID-19) التي تُسجَّل لدى الوزارة وِفْقاً للشروط والضوابط التي يحدِّدها الوزير، ويكون السداد لمدة ثلاثة أشهر اعتباراً مِن شهر يونيو ٢٠٢١ وبحد أقصى مقداره (١٠٠٪) من الأجر المؤمن بموجبه عن شهر يونيو ٢٠٢١ و(٥٠٪) عن الشهرين التاليين له، مع مراعاة الفقرة (هـ) من هذه المادة.»

المادة الثانية

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كُلٌّ فيما يخصه – تنفيذ أحكام هذا القانون، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشْرِه في الجريدة الرسمية.

ملك مملكة البحرين
حمد بن عيسى آل خليفة

رئيس مجلس الوزراء
سلمان بن حمد آل خليفة

صدر في قصر الرفاع:
بتاريخ: ٧ ذو القعدة ١٤٤٢هـ
الموافق: ١٧ يونيو ٢٠٢١م

مرسوم رقم (٧١) لسنة ٢٠٢١
بتعيين أعضاء مجلس إدارة الشركة القابضة للنفط والغاز
«شركة مساهمة بحرينية مقفلة» (ش.م.ب.م)

نحن حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين.

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى المرسوم رقم (٧٧) لسنة ٢٠٠٧ بتأسيس الشركة القابضة للنفط والغاز «شركة مساهمة بحرينية مقفلة» (ش.م.ب.م)،

وعلى المرسوم رقم (٥٣) لسنة ٢٠٢١ بتعديل المادة الثانية من المرسوم رقم (٧٧) لسنة ٢٠٠٧ بتأسيس الشركة القابضة للنفط والغاز «شركة مساهمة بحرينية مقفلة» (ش.م.ب.م) وبالترخيص في تعديل عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة،

وعلى المرسوم رقم (٥٤) لسنة ٢٠٢١ بتعيين رئيس مجلس إدارة الشركة القابضة للنِّفْط والغاز «شركة مساهمة بحرينية مقفلة» (ش.م.ب.م)،

وبناءً على عرْض رئيس مجلس الوزراء،

وبعد موافقة مجلس الوزراء،

رسمنا بالآتي:

المادة الأولى

مع مراعاة المرسوم رقم (٥٤) لسنة ٢٠٢١ بتعيين رئيس مجلس إدارة الشركة القابضة للنِّفْط والغاز «شركة مساهمة بحرينية مقفلة» (ش.م.ب.م)، يُشكَّل مجلس إدارة الشركة القابضة للنفط والغاز بعضوية كل من:

١- معالي الشيخ سلمان بن خليفة بن سلمان آل خليفة نائباً للرئيس.
٢- السيد خالد عمرو الرميحي عضواً.
٣- الدكتور محمد مبارك بن دينة عضواً.
٤- المهندس فيصل محمد المحروس عضواً.
٥- السيد عبدالله جهاد الزين عضواً.
٦- الآنسة هادية محمد فتح الله عضواً.
٧- اللورد إدموند جون فيليب براون عضواً.
٨- السيد بوب وارن دادلي عضواً.
٩- السيد توني هايوارد عضواً.

المادة الثانية

تكون مدة مجلس الإدارة ثلاث سنوات قابلة للتجديد، تبدأ من تاريخ العمل بهذا المرسوم.

المادة الثالثة

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كُلٌّ فيما يخصه – تنفيذ هذا المرسوم، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشَر في الجريدة الرسمية.

ملك مملكة البحرين
حمد بن عيسى آل خليفة

رئيس مجلس الوزراء
سلمان بن حمد آل خليفة

صدر في قصر الرفاع:
بتاريـــخ: ٥ ذي القعدة ١٤٤٢هـ
الموافق: ١٥ يـــونيـــو ٢٠٢١م

مرسوم رقم (٧٢) لسنة ٢٠٢١
بتعيين وكيل في وزارة التربية والتعليم

نحن حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين.

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٤٨) لسنة ٢٠١٠، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥١) لسنة ٢٠١٢، وتعديلاتها،

وعلى المرسوم رقم (٥٤) لسنة ٢٠١٤ بتعيين وكيل مساعد في وزارة التربية والتعليم،

وعلى المرسوم رقم (٨٥) لسنة ٢٠٢٠ بإعادة تنظيم وزارة التربية والتعليم،

وبناءً على عرض وزير التربية والتعليم،

وبعد موافقة مجلس الوزراء،

رسمنا بالآتي:

المادة الأولى

تُعيَّن السيدة نوال إبراهيم أحمد الخاطر وكيلاً للوزارة للسياسات والاستراتيجيات والأداء في وزارة التربية والتعليم.

المادة الثانية

على وزير التربية والتعليم تنفيذ هذا المرسوم، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشَر في الجريدة الرسمية.

ملك مملكة البحرين
حمد بن عيسى آل خليفة

رئيس مجلس الوزراء
سلمان بن حمد آل خليفة

صدر في قصر الرفاع:
بتاريـــخ: ٧ ذو القعدة ١٤٤٢هـ
الموافـق: ١٧ يـــونيـــو ٢٠٢١م

مرسوم رقم (٧٣) لسنة ٢٠٢١
بتعيين مدير عام لمعهد البحرين للتدريب
في وزارة التربية والتعليم

نحن حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين.

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٤٨) لسنة ٢٠١٠، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥١) لسنة ٢٠١٢، وتعديلاتها،

وعلى المرسوم رقم (٨٥) لسنة ٢٠٢٠ بإعادة تنظيم وزارة التربية والتعليم،

وعلى القرار رقم (٥) لسنة ٢٠١٨ بتعيين مدير في وزارة التربية والتعليم،

وبناءً على عرض وزير التربية والتعليم،

وبعد موافقة مجلس الوزراء،

رسمنا بالآتي:

المادة الأولى

تُعيَّن السيدة ديانا فيصل سرحان مديراً عاماً لمعهد البحرين للتدريب في وزارة التربية والتعليم بدرجة وكيل مساعد.

المادة الثانية

على وزير التربية والتعليم تنفيذ هذا المرسوم، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشَر في الجريدة الرسمية.

ملك مملكة البحرين
حمد بن عيسى آل خليفة

رئيس مجلس الوزراء
سلمان بن حمد آل خليفة

صدر في قصر الرفاع:
بتاريـــخ: ٧ ذو القعدة ١٤٤٢هـ
الموافـق: ١٧ يـــونيـــو ٢٠٢١م

مرسوم رقم (٧٤) لسنة ٢٠٢١
بتعيين رئيس تنفيذي للجهاز الإداري والفني لمجلس احتياطي الأجيال القادمة في وزارة المالية والاقتصاد الوطني

نحن حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين.

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٦ بشأن الاحتياطي للأجيال القادمة،

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٤٨) لسنة ٢٠١٠، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥١) لسنة ٢٠١٢، وتعديلاتها،

وعلى المرسوم رقم (٢٥) لسنة ٢٠٠٨ بشأن نظام عمل مجلس احتياطي الأجيال القادمة، وتعديلاته،

وعلى المرسوم رقم (١٧) لسنة ٢٠٢١ بإعادة تنظيم وزارة المالية والاقتصاد الوطني،

وعلى القرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٢٠ بتعيين مدير بمجلس احتياطي الأجيال القادمة في وزارة المالية والاقتصاد الوطني،

وبناءً على ترشيح وزير المالية والاقتصاد الوطني – رئيس مجلس احتياطي الأجيال القادمة،

وبعد موافقة مجلس الوزراء،

رسمنا بالآتي:

المادة الأولى

يُعيَّن الشيخ علي بن سلمان بن علي آل خليفة رئيساً تنفيذياً للجهاز الإداري والفني لمجلس احتياطي الأجيال القادمة في وزارة المالية والاقتصاد الوطني.

المادة الثانية

على وزير المالية والاقتصاد الوطني – رئيس مجلس احتياطي الأجيال القادمة – تنفيذ هذا المرسوم، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

ملك مملكة البحرين
حمد بن عيسى آل خليفة

رئيس مجلس الوزراء
سلمان بن حمد آل خليفة

صدر في قصر الرفاع:
بتاريخ: ٧ ذو القعدة ١٤٤٢هـ
الموافق: ١٧ يونيو ٢٠٢١م

مرسوم رقم (٧٥) لسنة ٢٠٢١
بتعيين وكيلين مساعدَين في وزارة المالية والاقتصاد الوطني

نحن حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين.

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٤٨) لسنة ٢٠١٠، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥١) لسنة ٢٠١٢، وتعديلاتها،

وعلى المرسوم رقم (١٧) لسنة ٢٠٢١ بإعادة تنظيم وزارة المالية والاقتصاد الوطني،

وعلى القرار رقم (١٣) لسنة ٢٠١٢ بتعيين مدراء ومديرين بالوكالة في وزارة المالية،

وعلى القرار رقم (٣٢) لسنة ٢٠١٦ بتعيين مدير في وزارة المالية،

وبناءً على عرْض وزير المالية والاقتصاد الوطني،

وبعد موافقة مجلس الوزراء،

رسمنا بالآتي:

المادة الأولى

يُعيَّن في وزارة المالية والاقتصاد الوطني كُلٌّ من:

١- السيدة نورة حسن إبراهيم العسم وكيلاً مساعداً للموارد والمعلومات.

٢- السيد نواف السيد هاشم عبداللطيف السادة وكيلاً مساعداً لشئون التعاون الدولي.

المادة الثانية

على وزير المالية والاقتصاد الوطني تنفيذ هذا المرسوم، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشَر في الجريدة الرسمية.

ملك مملكة البحرين
حمد بن عيسى آل خليفة

رئيس مجلس الوزراء
سلمان بن حمد آل خليفة

صدر في قصر الرفاع:
بتاريـــخ: ٧ ذو القعدة ١٤٤٢هـ
الموافـق: ١٧ يـــونيـــو ٢٠٢١م

قرار رقم (٣٠) لسنة ٢٠٢١
بتعيين مدراء في مكتب رئيس مجلس الوزراء

رئيس مجلس الوزراء، رئيس مجلس الخدمة المدنية:

بعد الاطلاع على قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٤٨) لسنة ٢٠١٠، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥١) لسنة ٢٠١٢، وتعديلاتها،

وعلى المرسوم رقم (١١) لسنة ٢٠٢١ بإنشاء وتنظيم مكتب رئيس مجلس الوزراء،

وبناءً على عرض مدير عام مكتب رئيس مجلس الوزراء،

قرر الآتي:

المادة الأولى

يُعين في مكتب رئيس مجلس الوزراء كُلٌّ من:

١- السيدة ندى أحمد علي حسن إبراهيم مديراً لإدارة المشاريع.

٢- السيد أحمد عصام جناحي مديراً لإدارة الإعلام.

٣- السيد علي عبدالله جاسم العرادي مديراً لإدارة الشئون القانونية.

المادة الثانية

على مدير عام مكتب رئيس مجلس الوزراء تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

رئيس مجلس الوزراء
سلمان بن حمد آل خليفة

صدر بتاريخ: ٧ ذو القعدة ١٤٤٢هـ
الموافق: ١٧ يونيو ٢٠٢١م

قرار رقم (٣١) لسنة ٢٠٢١
بتعيين مدراء في وزارة التربية والتعليم

رئيس مجلس الوزراء، رئيس مجلس الخدمة المدنية:

بعد الاطلاع على قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٤٨) لسنة ٢٠١٠، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥١) لسنة ٢٠١٢، وتعديلاتها،

وعلى المرسوم رقم (٨٥) لسنة ٢٠٢٠ بإعادة تنظيم وزارة التربية والتعليم،

وبناءً على عرض وزير التربية والتعليم،

قرر الآتي:

المادة الأولى

يُعيَّن في وزارة التربية والتعليم كُلٌّ من:

١- الدكتور علي سلمان محسن زهير — مديراً لإدارة العمليات التعليمية المنطقة (١).
٢- السيد عبدالكريم إبراهيم أحمد بوصبيعة — مديراً لإدارة العمليات التعليمية المنطقة (٢).
٣- السيدة فاطمة شاهين جاسم البوعينين — مديراً لإدارة العمليات التعليمية المنطقة (٣).
٤- السيد إبراهيم علي عبدالرحمن آل بورشيد — مديراً لإدارة العمليات التعليمية المنطقة (٤).
٥- السيدة لولوة غسان المهنا — مديراً لإدارة تراخيص ومتابعة التعليم المبكر.

المادة الثانية

على وزير التربية والتعليم تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

رئيس مجلس الوزراء
سلمان بن حمد آل خليفة

صدر بتاريخ: ٧ ذو القعدة ١٤٤٢هـ
الموافق: ١٧ يونيو ٢٠٢١م

قرار رقم (٣٢) لسنة ٢٠٢١
بتعيين مدير في معهد البحرين للتدريب
في وزارة التربية والتعليم

رئيس مجلس الوزراء، رئيس مجلس الخدمة المدنية:

بعد الاطلاع على قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٤٨) لسنة ٢٠١٠، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥١) لسنة ٢٠١٢، وتعديلاتها،

وعلى المرسوم رقم (٨٥) لسنة ٢٠٢٠ بإعادة تنظيم وزارة التربية والتعليم،

وبناءً على عرض وزير التربية والتعليم،

قرر الآتي:

المادة الأولى

تُعين الدكتورة زينب علي حبيب آل طوق مديراً لإدارة شئون التدريب للهندسة والعلوم في معهد البحرين للتدريب في وزارة التربية والتعليم.

المادة الثانية

على وزير التربية والتعليم تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

رئيس مجلس الوزراء
سلمان بن حمد آل خليفة

صدر بتاريخ: ٧ ذو القعدة ١٤٤٢هـ
الموافق: ١٧ يونيو ٢٠٢١م

قرار رقم (٣٣) لسنة ٢٠٢١
بتعيين مدراء في وزارة شئون مجلسي الشورى والنواب

رئيس مجلس الوزراء، رئيس مجلس الخدمة المدنية:

بعد الاطلاع على قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٤٨) لسنة ٢٠١٠، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥١) لسنة ٢٠١٢، وتعديلاتها،

وعلى المرسوم رقم (٣٨) لسنة ٢٠٢٠ بإعادة تنظيم وزارة شئون مجلسي الشورى والنواب،

وبناءً على عرض وزير شئون مجلسي الشورى والنواب،

قرر الآتي:

المادة الأولى

يُعين في وزارة شئون مجلسي الشورى والنواب كُلٌّ من:

١- السيدة أمينة إبراهيم محمد الأحمد مديراً لإدارة البحوث والدراسات القانونية.

٢- السيدة نجاة سعد علي الأشراف مديراً لإدارة متابعة الشئون التشريعية.

٣- السيد أحمد خليل إبراهيم خليل مديراً لإدارة متابعة الشئون الرقابية والمالية.

المادة الثانية

على وزير شئون مجلسي الشورى والنواب تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

رئيس مجلس الوزراء
سلمان بن حمد آل خليفة

صدر بتاريخ: ٧ ذو القعدة ١٤٤٢هـ
المـــوافـــق: ١٧ يـــونيـــو ٢٠٢١م

قرار رقم (٣٤) لسنة ٢٠٢١
بتعيين مدراء في وزارة المالية والاقتصاد الوطني

رئيس مجلس الوزراء، رئيس مجلس الخدمة المدنية:

بعد الاطلاع على قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٤٨) لسنة ٢٠١٠، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥١) لسنة ٢٠١٢، وتعديلاتها،

وعلى المرسوم رقم (١٧) لسنة ٢٠٢١ بإعادة تنظيم وزارة المالية والاقتصاد الوطني،

وبناءً على عرض وزير المالية والاقتصاد الوطني،

قرر الآتي:

المادة الأولى

يُعين في وزارة المالية والاقتصاد الوطني كُلٌّ من:

١- السيدة حلا حسن أحمد عبدالله — مديراً لإدارة المؤشرات الاقتصادية.
٢- السيدة إيمان جواد كاظم العصفور — مديراً لإدارة تعزيز التنافسية.
٣- السيد محمد إسماعيل الحوسني — مديراً لإدارة الرقابة والاتصال.
٤- السيد محمد عبدالله الكعبي — مديراً لإدارة شئون الأملاك الحكومية.
٥- السيد إياد عبداللطيف عبدالله يوسف — مديراً لإدارة تنسيق شئون الخدمات المالية المشتركة.

المادة الثانية

على وزير المالية والاقتصاد الوطني تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

رئيس مجلس الوزراء
سلمان بن حمد آل خليفة

صدر بتاريخ: ٧ ذو القعدة ١٤٤٢هـ
الموافق: ١٧ يونيو ٢٠٢١م

قرار رقم (٣٥) لسنة ٢٠٢١
بتعيين مديرين في هيئة البحرين للسياحة والمعارض

رئيس مجلس الوزراء، رئيس مجلس الخدمة المدنية:

بعد الاطلاع على قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٤٨) لسنة ٢٠١٠، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥١) لسنة ٢٠١٢، وتعديلاتها،

وعلى المرسوم رقم (٦٤) لسنة ٢٠٢١ بإعادة تنظيم هيئة البحرين للسياحة والمعارض،

وبناءً على عرض وزير الصناعة والتجارة والسياحة،

قرر الآتي:

المادة الأولى

يُعين في هيئة البحرين للسياحة والمعارض كُلٌّ من:

١- السيد أحمد يوسف تقي — مديراً لإدارة المشاريع والمنشآت.

٢- السيدة مريم أحمد مسيح توراني — مديراً لإدارة التسويق والترويج.

المادة الثانية

على وزير الصناعة والتجارة والسياحة تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

رئيس مجلس الوزراء
سلمان بن حمد آل خليفة

صدر بتاريخ: ٧ ذو القعدة ١٤٤٢هـ
الموافق: ١٧ يونيو ٢٠٢١م

وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

قرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٢١
بشأن إلغاء تصريح كاتب عدل خاص

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف:

بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم (١٤) لسنة ١٩٧١ بشأن التوثيق، المعدَّل بالمرسوم بقانون رقم (٣٧) لسنة ٢٠١٧،

وعلى القرار رقم (٧٦) لسنة ٢٠١٧ بشأن تنظيم تراخيص وأعمال والتزامات وجزاءات كاتب العدل الخاص للقيام بأعمال التوثيق، المعدَّل بالقرار رقم (١٠٠) لسنة ٢٠١٩،

وعلى القرار رقم (١٠٢) لسنة ٢٠٢٠ بشأن التصريح لكُتَّاب عدل خاصِّين بالقيام بكافة أعمال التوثيق،

قرر الآتي:

المادة الأولى

يُلغى التصريح الممنوح لكاتب العدل الخاص/ محمد عادل رمضان الأبيوكي للقيام بأعمال المعاملات العقارية وتوكيلاتها وتوكيلات التصرف والإدارة بموجب القرار رقم (١٠٢) لسنة ٢٠٢٠ بشأن التصريح لكُتَّاب عدل خاصِّين بالقيام بكافة أعمال التوثيق.

المادة الثانية

على وكيل الوزارة للعدل والشئون الإسلامية تنفيذ هذا القرار، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشَر في الجريدة الرسمية.

وزير العدل
والشئون الإسلامية والأوقاف
خالد بن علي بن عبدالله آل خليفة

صدر بتاريخ: ٤ ذي القعدة ١٤٤٢هـ
الموافق: ١٤ يونيو ٢٠٢١م

وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

قرار رقم (٥٧) لسنة ٢٠٢١
بشأن تخويل بعض موظفي هيئة البحرين للثقافة والآثار
صفة مأموري الضَّبْط القضائي

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف:

بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم (١١) لسنة ١٩٩٥ بشأن حماية الآثار،

وعلى قانون الإجراءات الجنائية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٤٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٤٥) منه،

وعلى المرسوم رقم (١٥) لسنة ٢٠١٧ بتنظيم هيئة البحرين للثقافة والآثار،

وعلى القرار رقم (٥٨) لسنة ٢٠٠٩ بشأن تخويل بعض موظفي وزارة الثقافة والإعلام صفة مأموري الضّبْط القضائي،

وبناءً على كتاب هيئة البحرين للثقافة والآثار رقم YK/٣٥١/ص/ر هـ/ ٢٠٢١ المؤرخ في ١٣ يونيو ٢٠٢١،

وبعد التنسيق مع هيئة البحرين للثقافة والآثار،

قرر الآتي:

المادة الأولى

يُخوَّل موظفو هيئة البحرين للثقافة والآثار التالية أسماؤهم، صفة مأموري الضَّبْط القضائي للقيام بأعمال المراقبة والتفتيش وضبْط الجرائم التي تقع في دوائر اختصاصهم بالمخالفة لأحكام المرسوم بقانون رقم (١١) لسنة ١٩٩٥ بشأن حماية الآثار والقرارات الصادرة تنفيذاً له، وهم:

١- علي حسن حسين.

٢- مصطفى سلمان عبدالمحسن.

٣- فاطمة عبدعلي سلمان.

٤- أحمد محمد سعيد.

٥- أحمد عبدالنبي سلمان.

المادة الثانية

يُلغى القرار رقم (٥٨) لسنة ٢٠٠٩ بشأن تخويل بعض موظفي وزارة الثقافة والإعلام صفة مأموري الضَّبْط القضائي.

المادة الثالثة

يُنشَر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشْرِه.

وزير العدل
والشئون الإسلامية والأوقاف
خالد بن علي بن عبدالله آل خليفة

صدر بتاريخ: ٦ ذي القعدة ١٤٤٢هـ
الموافق: ١٦ يونيو ٢٠٢١م

وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

قرار رقم (٥٨) لسنة ٢٠٢١
باستبدال عضو في اللجنة الوطنية للقانون الدولي الإنساني

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف:

بعد الاطلاع على المرسوم رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٤ بإنشاء اللجنة الوطنية للقانون الدولي الإنساني،

وعلى القرار رقم (٥٨) لسنة ٢٠١٤ بشأن تسمية أعضاء اللجنة الوطنية للقانون الدولي الإنساني،

وعلى القرار رقم (٤) لسنة ٢٠١٨ بشأن استبدال عضو في اللجنة الوطنية للقانون الدولي الإنساني،

وعلى القرار رقم (٤٨) لسنة ٢٠٢٠ بتمثيل عضو عن وزارة الخارجية في اللجنة الوطنية للقانون الدولي الإنساني،

قرر الآتي:

المادة الأولى

يُستبدَل السيد/ محمد عبدالرحمن الحيدان، بالسيدة/ فاطمة عبدالله الظاعن كممثل لوزارة الخارجية في عضوية اللجنة الوطنية للقانون الدولي الإنساني.

المادة الثانية

يُنشَر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشْرِه.

وزير العدل
والشئون الإسلامية والأوقاف
خالد بن علي بن عبدالله آل خليفة

صدر بتاريخ: ٦ ذي القعدة ١٤٤٢هـ
الموافق: ١٦ يونيو ٢٠٢١م

وزارة العمل والتنمية الاجتماعية

قرار رقم (٤٤) لسنة ٢٠٢١
بشأن الترخيص بتسجيل مؤسسة حرفة الخيرية
(مؤسسة خاصة)

وزير العمل والتنمية الاجتماعية:

بعد الاطلاع على قانون الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ١٩٨٩، وتعديلاته،

وعلى النظام الأساسي لمؤسسة حرفة الخيرية (مؤسسة خاصة)،

قرر الآتي:

مادة (١)

تسجَّل مؤسسة حرفة الخيرية (مؤسسة خاصة) في سجل قيْد المؤسسات الخاصة تحت قيْد رقم (١/م/خ/٢٠٢١).

مادة (٢)

يُنشَر هذا القرار وعقْد التأسيس والنظام الأساسي المرافقان في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من تاريخ نشْرِه.

وزير العمل والتنمية الاجتماعية
جميل بن محمد علي حميدان

صدر بتاريخ: ٢٩ شوال ١٤٤٢هـ
الموافق: ١٠ يونيو ٢٠٢١م

عقد تأسيس
مؤسسة حرفة الخيرية - مؤسسة خاصة -

إنه في يوم الخامس والعشرين من شوال لعام ألف وأربعمائة واثنين وأربعين للهجرة. الموافق: السادس من يونيو لعام ألفين وواحد وعشرين للميلاد.

لديَّ أنا: كاتب العدل الخاص يوسف محمد الحرم.

حضر كل من:

الرقم	الاسم	الجنسية	الإقامة	الطرف	الرقم الشخصي
١	حسن علي أحمد رضِي	بحريني	مملكة البحرين منطقة القرية	الأول	٤٧٠٠٢٠٤١٥
٢	نور حسن علي أحمد رضِي	بحريني	مملكة البحرين منطقة سار	الثاني	٧٧٠٩٠٢٧٠٧
٣	مهدية السيد محمود محمد شرف	بحرينية	مملكة البحرين منطقة القرية	الثالث	٥٠٠١٠٨١٢٩
٤	منى حسن علي أحمد رضي	بحرينية	مملكة البحرين منطقة سار	الرابع	٨١٠٢٠٤٠٢٩
٥	ليلى حسن علي أحمد رضي	بحرينية	مملكة البحرين منطقة سار	الخامس	٨٢١١٠٤٧٣٠

وطلب مني المتعاقدون (المؤسسون) تحرير هذا الاتفاق وفقاً للشروط الواردة أدناه:

١- تؤسَّس مؤسسة حرفة الخيرية طبقاً لأحكام المرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ١٩٨٩ بإصدار قانون الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة.

٢- يُعتبَر عقد التأسيس المُوَقَّع من المؤسسين جزءاً متمِّماً للنظام الأساسي للمؤسسة.

٣- رأسمال المؤسسة غير محدَّد ويتكون من مبلغ مقداره خمسون ألف دينار بحريني حسب الثابت من الشهادة الصادرة من بنك البحرين الوطني عن أهداف المؤسسة وإدارتها.

٤- مدة مؤسسة حرفة الخيرية غير محدَّدة وتبدأ من نشْر عقد تأسيسها ونظامها الأساسي في الجريدة الرسمية.

٥- لا يجوز الخروج عن أهداف المؤسسة أو الإخلال بالأحكام الخاصة بتأسيسها أو بأية قوانين أو قرارات معمول بها في المملكة.

٦- جميع المصروفات والأتعاب المدفوعة في سبيل تأسيس المؤسسة تُحسب ضمن المصروفات

العمومية لها.

٧- يتم توثيق العقد والنظام الأساسي بمكتب التوثيق بوزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف.

وبما ذُكر تحرَّر هذا العقد من أصل ونسختين وتم التوقيع عليه بعد قراءته من قِبَل المؤسسين ومَنِّي وتسَلَّم أصحاب الشأن نسخة منه للعمل بموجبه.

كاتب العدل الخاص

النظام الاساسي
مؤسسة حرفة الخيرية - مؤسسة خاصة -

الباب الأول
أحكام عامة

مادة -١-

تأسست بمملكة البحرين مؤسسة خاصة باسم (مؤسسة حرفة الخيرية) تحت قيد رقم (١/م/خ/٢٠٢١) طبقاً لأحكام قانون الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ١٩٨٩ وتعديلاته، والقرارات الوزارية الصادرة تنفيذاً له، ويشار إليها فيما يلي بكلمة (المؤسسة).

مادة -٢-

تسجَّل هذه المؤسسة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية طبقاً لأحكام قانون الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ١٩٨٩ وأحكام هذا النظام الأساسي وعقد التأسيس المرفقَين.

وتثبُت الشخصية الاعتبارية للمؤسسة من تاريخ نشْر تسجيلها في الجريدة الرسمية.

مادة -٣-

المقر الرئيسي للمؤسسة ومحلها القانوني ومركز أمنائها هو (مبنى ٦٠٠B/ طريق ١٨٠٧/ مجمع ٣١٨/ منطقة الحورة).

مادة-٤-

يمثل المؤسسة قانوناً رئيس مجلس أمنائها أو من ينوب عنه بقرار من مجلس الأمناء.

مادة -٥-

لا يجوز للمؤسسة الاشتغال بالسياسة، كما لا يجوز لها الدخول في مضاربات مالية، وعلى المؤسسة مراعاة النظام العام والآداب والالتزام في جميع أنشطتها بعدم المساس بسلامة الدولة أو شكل الحكومة أو نظامها الاجتماعي.

مادة -٦-

يُذكَر اسم المؤسسة وعنوان مقرها ورقم تسجيلها ونطاق عملها -إنْ وُجِد- وشعارها في جميع دفاترها وسجلاتها ومطبوعاتها.

مادة-٧-

لا يجوز للمؤسسة أن تنتسب أو تشترك أو تنضم إلى هيئة مقرها خارج مملكة البحرين دون إذن مسبق من وزارة العمل والتنمية الاجتماعية بذلك.

الباب الثاني
أهداف المؤسسة

مادة – ٨ –

تقوم المؤسسة في حدود القوانين المعمول بها في مملكة البحرين بالعمل على تحقيق الأهداف التالية حسب إمكانيات المؤسسة بعد أخْذ الموافقة المسبقة من الجهات الحكومية المختصة وبالتنسيق معها:

١. العمل على نشر الثقافة بأهمية التعليم والتدريب المهني والحرفي.
٢. دعم الحرفيين لاستثمار مهاراتهم في تحسين وضعهم المادي.
٣. تحسين وضع الأسر المتعفِّفة عن طريق تدريب أفراد الأسرة القادرين على العمل المهني والحرفي.
٤. تطوير الحرف والمهن لتكون مصدر دخل للأسر.

الباب الثالث
مجلس الأمناء

مادة – ٩ –

مجلس الأمناء هو السلطة التنفيذية للمؤسسة ويقوم على وجه الخصوص بالأعمال الآتية:

١. إعداد الإطار العام للسياسة العامة للمؤسسة.
٢. إدارة شئون المؤسسة ومتابعة تنفيذ السياسة العامة والبرامج التي تقرُّها المؤسسة.
٣. وضْع اللوائح الخاصة بالمؤسسة على ضوء نظامها الأساسي.
٤. تشكيل اللجان اللازمة لتحقيق أهداف المؤسسة.
٥. تحديد المصرف الذي تودَع فيه أموال المؤسسة.

٦. وضع التقرير السنوي والحساب الختامي عن السنة المنتهية مع المستندات المؤيِّدة لذلك

مادة – ١٠ –

يتكون مجلس الأمناء من خمسة أعضاء يتم تعيينهم من قِبَل الأعضاء المؤسسين، من بين أعضائه أو من غيرهم.

وتحدَّد المناصب الإدارية في المجلس لمدة سنتين قابلة للتجديد لمدة أو مدد أخرى.

مادة – ١١ –

يجوز لمجلس الأمناء اختيار أعضاء جدد من خارج المجلس في حالة خُلُو مركز أو أكثر في مجلس الأمناء طبقاً للوائح الداخلية للمؤسسة.

مادة – ١٢ –

يُشترَط في عضو مجلس الأمناء ما يلي:

١- أن يكون متمتعاً بحقوقه المدنية والسياسية.

٢- أن لا يقل عمره عن ١٨ عاماً.

٣- ألا يكون من أعضاء مجلس أمناء مؤسسة ثبتت مسئوليتهم عن وقوع مخالفات دعت إلى حلِّها وذلك قبل مُضِي خمس سنوات من تاريخ قرار حل المؤسسة.

٤- أن يكون حسَن السمعة والسلوك وأن لا يكون قد سبق عليه الحكم في جريمة مخلَّة بالشرف أو الأمانة إلا إذا رُدَّ إليه الاعتبار.

مادة – ١٣–

لا يجوز الجمْع بين عضوية مجلس أمناء المؤسسة، وعضوية مجلس أمناء مؤسسة أخرى تعمل في نشاط مماثل إلا بموافقة خطية من المؤسسين ووزارة العمل والتنمية الاجتماعية.

ولا يجوز الجمْع بين عضوية مجلس الأمناء والعمل في المؤسسة بأجر.

مادة – ١٤–

ينتخب مجلس الأمناء من بين أعضائه رئيساً ونائباً للرئيس وأميناً للسر وأميناً مالياً في أول اجتماع له بطريقة الاقتراع السري، وتكون اختصاصات كل منهم على الوجه التالي:

الرئيس:

هو الممثل القانوني للمؤسسة لدى الغير ويختص برئاسة جلسات مجلس الأمناء وإدارتها والتوقيع على محاضر جلساتها مع أمين السر وعلى الشيكات وجميع أذونات الصرف والمستندات المالية مع الأمين المالي والتوقيع على قرارات فصل الأعضاء وكذلك الإشراف على أعمال المؤسسة، كما يتولى البت في الأمور المستعجَلة التي لا تحتمل التأخير، على أن تُعرَض على مجلس الأمناء في أول اجتماع له.

نائب الرئيس:

وتكون له اختصاصات الرئيس في حالة غيابه ولمجلس الأمناء حق تخويله بعض الاختصاصات المالية والإدارية أو الفنية الدائمة.

أمين السر:

ويقوم بتحضير جدول أعمال جلسات مجلس الأمناء وتدوين محاضرها وتوقيعها مع الرئيس وهو الذي يقوم بالإشراف على كافة الأعمال الكتابية والمراسلات والملفات والسجلات والدفاتر والأوراق والعقود.

الأمين المالي:

ويتولى إدارة أموال المؤسسة وإمساك حساباتها وإيراداتها ومصروفاتها وإيداع أموالها في أحد المصارف المعتمَدة وصرف ما يتقرر صرْفُه بموجب أذونات موقَّعة من قِبَله ومن قِبَل الرئيس، وعليه كذلك تسجيل الأموال وقيْدها في الدفاتر والسجلات وحِفْظ المستندات المالية التي يترتَّب عليها التزام مالي على المؤسسة أو حق لها، مع مراعاة مطابقة الإيرادات والمصروفات لأحكام اللائحة المالية. وعليه أن يقدم تقريراً شهرياً لمجلس الأمناء عن الحالة المالية للإيرادات والمصروفات، وله الاحتفاظ بمبلغ معيَّن للنثريات الضرورية وِفْقاً لِما تحدِّده اللائحة المالية للمؤسسة.

مادة – ١٥–

يجوز لمجلس الأمناء أن يؤلف لجاناً فرعية من بين أعضائه أو من غيرهم، ويحدِّد المجلس عدد أعضاء كل لجنة واختصاصاتها ويضع نظاماً لأعمالها، على أن تُعرَض نتيجة دراستها وأبحاثها عليه لتقرير ما يراه بشأنها.

مادة – ١٦–

يجتمع مجلس الأمناء مرة كل ثلاثة شهور بصفة دورية وتكون اجتماعاته صحيحة بحضور أغلبية أعضائه، ويقوم أمين سر المجلس بإعداد جدول أعمال جلسات مجلس الأمناء ويعرضه على رئيس مجلس الأمناء ليقرر ما يشاء بشأنه، ثم يقوم أمين السر بإخطار الأعضاء به قبل

موعد الانعقاد بأسبوع على الأقل.

وتصدر قرارات المجلس بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين فإذا تساوت الأصوات يرجَّح الجانب الذي فيه الرئيس.

مادة – ١٧ –

يجوز أن يعقد مجلس الأمناء اجتماعاً استثنائياً بدعوة من الرئيس أو بناءً على طلب ثلث أعضاء المجلس على الأقل وذلك للنظر في الأمور الطارئة، ويقتصر الاجتماع على مناقشة الموضوعات المقرَّة في جدول أعماله.

ويجوز لوزارة العمل والتنمية الاجتماعية أن تطلب عقد اجتماع لمجلس الأمناء إذا دعت ضرورة لذلك.

مادة – ١٨–

يُعتبَر مستقيلاً من عضوية مجلس الأمناء كل مَن تغيَّب من أعضائه عن حضور جلساته ثلاث مرات متوالية أو ست مرات خلال السنة الواحدة بدون إبداء عذر مقبول.

وفي حالة وفاة أو استقالة أو فصْل أحد أعضاء مجلس الأمناء أو خُلُو مكانه لأيِّ سبب من الأسباب يحل محله عضو يختاره مجلس الأمناء، وعلى المجلس إخطار وزارة العمل والتنمية الاجتماعية بذلك. وفي جميع الأحوال تُشترَط موافقة العضو كتابياً قبل تعيينه، وتكون مدة العضو الجديد مكمِّلة لمدة سلفه إلى نهاية الدورة.

ويجوز للمجلس أن يستمر في القيام بأعماله إلى نهاية الدورة دون تعيين خلَف له بشرط ألا يزيد عدد الأعضاء الذين خلا مكانهم للأسباب السابقة الإشارة إليها عن ثُلث أعضاء المجلس و إلَّا وجَب عرْض الأمر على أعضاء المجلس لتعيين خلَف للعضو أو الأعضاء الذين شغرت أماكنهم.

مادة – ١٩ –

يُحَل مجلس الأمناء إذا استقال منه ثُلث عدد أعضائه على الأقل دفعة واحدة أو إذا أصبح عدد الأعضاء الباقين لأيِّ سبب من الأسباب أقل من نصف عدد أعضاء المجلس.

وفي هاتين الحالتين تتولى وزارة العمل والتنمية الاجتماعية اتخاذ الإجراءات اللازمة لتعيين مجلس أمناء أو مدير للمؤسسة خلال شهرين من تاريخ حل المجلس.

مادة – ٢٠ –

يحتفظ مجلس الأمناء في مقر المؤسسة بالسجلات والدفاتر الآتية:

١- سجل لقيد أعضاء مجلس الأمناء مبيَّن به على الأخص اسم كل عضو ولقبه وجنسيته ومهنته وتاريخ ميلاده وتاريخ قبوله في العضوية ورقمه الشخصي الثابت في بطاقة السجل السكاني المركزي.

٢- سجل تدوَّن فيه محاضر جلسات مجلس الأمناء على أن توقَّع المحاضر من الرئيس وأمين السر.

٣- دفتر لقيْد الإيرادات والمصروفات.

٤- دفتر لحساب المصرف.

٥- سجل لقيْد جميع العقارات أو المنقولات أو غيرها من العُهَد المستديمة التي تملكها المؤسسة، على أن يثبَت في هذا السجل وصف مختصر عن كل منها وثمن شرائها وتاريخه والمكان الموجودة فيه واسم الشخص التي هي في عهدته وصفته وعنوانه، كما يثبَت في السجل المذكور كل تغيير يطرأ على حالتها.

ولمجلس الأمناء إذا لزم الأمر إضافة بيانات أخرى إلى البيانات الواردة في النماذج المشار إليها.

كما يجوز للمجلس إنشاء سجلات ودفاتر أخرى مما قد يتطلبه حُسْن سير العمل، ويُشترَط قبل البدء في العمل بالسجلات والدفاتر المشار إليها أن ترقَّم كل صفحة من صفحاتها بأرقام مسلسلة وأن تختم بخاتم المؤسسة، ويجب أن تكون جميع السجلات والدفاتر والملفات مستوفاة أولاً بأول.

مادة – ٢١ –

لمجلس الأمناء أن يعيِّن مديراً من أعضائه أو من غير أعضائه ويفوِّضه التصرف في أيٍّ شأن من شئون مجلس الأمناء.

ويجوز أن يكون تعيين المدير مقابل أجر يحدِّده المجلس وفي هذه الحالة يُعتبَر المدير مستقيلاً من عضوية مجلس الأمناء إذا كان عضواً به.

الباب الرابع
الموارد المالية للمؤسسة

مادة – ٢٢ –

تتكون إيرادات المؤسسة من:

١. الهبات والوصايا النقدية والعينية والإعانات التي تحصل عليها المؤسسة من المؤسسين والتي تصرِّح بقبولها وزارة العمل والتنمية الاجتماعية والتي لا تأتي عن طريق أيِّ شكل من أشكال جمْع المال.

٢. الأرباح الناتجة عن استثمار أموال المؤسسة وِفْقاً للقوانين المعمول بها في مملكة البحرين بعد أخْذ موافقة الجهات الحكومية المختصة.

٣. أية موارد أخرى يقبلها مجلس الأمناء وِفْقاً للقانون ولا تتعارض مع النظام الأساسي للمؤسسة وبشرط الحصول على الموافقة المسبقة من وزارة العمل والتنمية الاجتماعية.

مادة – ٢٣ –

لا يجوز للمؤسسة أن تحصل على أموال من شخص أجنبي أو جهة أجنبية ولا أنْ ترسل شيئاً مما ذُكر إلى أشخاص أو منظمات في الخارج إلا بإذن من وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، وذلك فيما عدا المبالغ الخاصة بثمن الكتب والنشرات والسجلات العلمية والفنية.

مادة – ٢٤ –

تبدأ السنة المالية للمؤسسة من أول يناير وتنتهي في ٣١ ديسمبر من كل عام، باستثناء السنة الأولى التي تبدأ من تاريخ اكتساب المؤسسة لشخصيتها الاعتبارية.

مادة – ٢٥ –

رئيس وأعضاء مجلس الأمناء مسئولون كلٌّ في حدود اختصاصه عن أموال المؤسسة وعن أيِّ تصرف فيها يكون مخالفاً لأحكام هذا النظام واللوائح الداخلية للمؤسسة.

مادة – ٢٦ –

يضع مجلس الأمناء لائحة مالية تنظِّم فيها الشئون المالية للمؤسسة وعلى وجه الخصوص أوجه صرْف أموال المؤسسة وإيداعها ومقدار المبالغ التي يجوز للأمين المالي الاحتفاظ بها كسُلْفَة للصرف منها في الحالات الطارئة وغير ذلك من البيانات.

ولا تُعتبَر اللائحة المالية سارية المفعول إلا بعد التصديق عليها من مجلس الأمناء.

مادة–٢٧–

يعيِّن مجلس الأمناء أحد المحاسبين أو المراجعين المعتمَدين في مملكة البحرين لمراجعة حسابات المؤسسة، ويقدم تقريره إلى مجلس الأمناء ويبلغ هذا التقرير إلى وزارة العمل والتنمية الاجتماعية.

مادة – ٢٨–

تودع الأموال النقدية للمؤسسة باسمها الذي سُجِّلت به لدى أحد المصارف المعتمَدة، وتُخطَر بذلك وزارة العمل والتنمية الاجتماعية. كما يجب إخطارها عن تغيير المصرف خلال أسبوع من تاريخ حصول التغيير ولا يُسحب أيُّ مبلغ من المصرف إلا إذا وقَّع على الشيك الرئيس والأمين المالي أو من ينوب عنهما بقرار من مجلس الأمناء.

مادة – ٢٩ –

لا يُصرَف أيُّ مبلغ من أموال المؤسسة إلا بقرار من مجلس الأمناء وفي حدود أهداف المؤسسة وطبقاً لِما يحدِّده هذا النظام واللائحة المالية من أحكام وشروط.

وفي الحالات الطارئة يجوز الصرْف بأمر رئيس المجلس بغير موافقة سابقة من المجلس على أنْ تُعرَض عليه في أول اجتماع له مشفوعة بأسباب ومستندات الصرْف.

مادة – ٣٠ –

التصرفات المالية للمؤسسة

على مجلس الأمناء بالمؤسسة إبلاغ وزارة العمل والتنمية الاجتماعية بالتصرفات المالية في أموال المؤسسة إذا زادت قيمة التصرف على ثلاثة آلاف دينار في ميعاد أسبوع من تاريخ اعتزام المؤسسة إصدار تصرفها.

ولوزارة العمل والتنمية الاجتماعية الاعتراض على التَّصَرُّف خلال أسبوع من تاريخ إبلاغها به طبقاً لأحكام المادة (٨٥) من قانون الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة، ويترتب على الاعتراض عدم نفاذ التَّصَرُّف.

ويجوز لكل ذي شأن الطعن في قرار الوزارة بالاعتراض على التَّصَرُّف أمام المحكمة الكبرى المدنية خلال ستين يوماً من تاريخ إبلاغ المؤسسة بالاعتراض عليه.

مادة – ٣١ –

تُعتبَر أموال المؤسسة العينية منها أو النقدية بما فيها من تبرعات وهبات وغيرها ملكاً للمؤسسة وليس لعضو المؤسسة أو مَن سقطت عضويته لأيِّ سبب من الأسباب أو لورثته حق فيها.

مادة – ٣٢ –

لوزير العمل والتنمية الاجتماعية أن يوقِف تنفيذ أيِّ قرار يصدر من الأجهزة القائمة على

شئون المؤسسة يكون مخالفاً للقانون أو لنظام المؤسسة أو النظام العام أو الآداب.

الباب الخامس

حل المؤسسة

مادة – ٣٣ –

يجوز حل المؤسسة اختيارياً وِفقاً لنظامها الأساسي، أو إذا صدر قرار الحل بأغلبية ثلثي أعضاء مجلس الأمناء، ويُنشَر قرار الحل في الجريدة الرسمية.

مادة– ٣٤ –

يجوز حل المؤسسة إجبارياً، كما يجوز إغلاقها إدارياً بصفة مؤقتة لمدة لا تزيد على خمسة وأربعين يوماً بقرار من الوزير المختص في الحالات الآتية:

١- إذا ثبت عجزُها عن تحقيق الأغراض التي أنشئت من أجلها.

٢- إذا تصرفت في أموالها في غير الأوجه المحدَّدة لها طبقاً لأغراضها.

٣- إذا ارتكبت مخالفة جسيمة للقانون أو خالفت النظام العام أو الآداب.

ويبلَغ قرار الوزير المختص بالحل أو الغلْق المؤقت للمؤسسة بخطاب مسجَّل ويُنشَر في الجريدة الرسمية، وللمؤسسة ولكل ذي شأن الطعن في قرار الحل أو الغلْق المؤقت أمام المحكمة الكبرى المدنية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشْر القرار في الجريدة الرسمية، وتفصل المحكمة بالطعن على وجه الاستعجال.

مادة –٣٥ –

يُحظَر على أعضاء المؤسسة بعد حلِّها اختيارياً أو إجبارياً كما يُحظَر على القائمين بإدارتها وعلى موظفيها مواصلة نشاطها والتَّصَرُّف في أموالها بمجرد علمهم بحلها.

كما يُحظَر على أيِّ شخص أن يشترك في نشاط المؤسسة بعد نشْر قرار الحل في الجريدة الرسمية.

مادة – ٣٦ –

في حالة حلِّ المؤسسة تعيِّن وزارة العمل والتنمية الاجتماعية مصفِّياً لها وبأجر، ويجب على القائمين على إدارة المؤسسة المبادرة بتسليم المصفِّي جميع المستندات والسجلات الخاصة بالمؤسسة عند طلبها. ويمتنع عليهم وعلى المصرف المودعة لديه أموال المؤسسة والمدينين لها التَّصَرُّف في أيِّ شأن من شئون المؤسسة أو حقوقها إلا بأمر كتابي من المصفِّي.

مادة – ٣٧ –

بعد إتمام عملية التصفية يقوم المصفِّي بتوزيع الأموال الباقية على الجهات الخيرية في مملكة البحرين والتي يحدِّدها قرار الحل، وإذا أصبحت طريقة التوزيع غير ممكنة، تحدِّد وزارة العمل والتنمية الاجتماعية الهيئات الاجتماعية التي ترى توجيه أموال المؤسسة إليها.

١. جمعية سترة الخيرية.

مادة – ٣٨ –

تُحفَظ وثائق المؤسسة ودفاترها وسجلاتها في حالة حلِّها وتصفية أموالها ونشْرِ قرار حلِّها لدى وزارة العمل والتنمية الاجتماعية لمدة عشر سنوات.

الباب السادس

أحكام ختامية

مادة – ٣٩ –

لا يُعتبَر أيُّ تعديل على النظام الأساسي للمؤسسة نافذاً إلا بعد قيْده في السجل المعدِّ لهذا الغرض بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية ونشْرِه في الجريدة الرسمية.

مادة – ٤٠ –

للمؤسسة أن تعيِّن موظفين أو عمالاً للعمل بصفة دائمة أو مؤقتة بمقر المؤسسة وتصرف لهم أجورهم أو مكافآتهم طبقاً لما يقرُّه مجلس الأمناء وفي الحدود التي تضعها اللائحة المالية للمؤسسة ووِفْقاً لأحكام قانون العمل في القطاع الأهلي الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٦) لسنة ٢٠١٢ وتعديلاته.

مادة – ٤١ –

عند حدوث أيِّ لبْس أو غموض في تفسير نص من النصوص الواردة في هذا النظام فعلى مجلس الأمناء الرجوع إلى وزارة العمل والتنمية الاجتماعية للتفسير والإيضاح.

وبما ذُكِر تحرَّر هذا العقد من أصل ونسختين وتم التوقيع عليه بعد قراءته من قبل الجميع ومنِّي وتسَلَّم أصحاب الشأن نسخة منه للعمل بموجبه.

كاتب العدل الخاص

وزارة العمل والتنمية الاجتماعية

قرار رقم (٤٥) لسنة ٢٠٢١
بشأن تعيين مجلس إدارة مؤقت لجمعية العطاء الخيرية

وزير العمل والتنمية الاجتماعية:

بعد الاطلاع على قانون الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ١٩٨٩، وتعديلاته،

وعلى القرار رقم (٣٧) لسنة ٢٠٠٧ بشأن الترخيص بتسجيل جمعية العطاء الخيرية،

وعلى القرار رقم (٢١) لسنة ٢٠٢٠ بشأن تعيين مجلس إدارة مؤقت لجمعية العطاء الخيرية،

وعلى النظام الأساسي لجمعية العطاء الخيرية،

واستناداً إلى مذكِّرة إدارة دعْم المنظمات الأهلية المؤرخة في ٢٠٢١/٦/١٠ والثابتة فيها مخالفات وتجاوزات الجمعية للمواد (٣٢، ٣٣، ٣٨، ٣٩، ٤٦) من المرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ١٩٨٩ وعدم عقد اجتماع الجمعية العمومية ومجلس الإدارة وعدم انتخاب مجلس إدارة للجمعية،

وعملاً بنص المادة (٢٣) من المرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ١٩٨٩ المشار إليه،

وضماناً لحُسْن سير العمل بجمعية العطاء الخيرية،

وبناءً على عرْض الوكيل المساعد لتنمية المجتمع،

قرر الآتي:

مادة (١)

يُعيَّن مجلس إدارة مؤقت لجمعية العطاء الخيرية لمدة ثمانية أشهر برئاسة السيد/ محمد يوسف أحمد محمد، وعضوية كلٍّ من:

- محمد عادل أحمد محمد جمعة.
- خاتون رضي علي عبدالحسين مبارك.
- عبدالله عيسى أحمد أحمد جواد.
- نفيسة طاهر منصور حسن حيدر معراج.
- إبراهيم محسن حسن جواد.
- فاطمة جاسم إسماعيل إبراهيم علي.
- علي السيد حميد ناصر يوسف.

مادة (٢)

تكون للمجلس المؤقت الاختصاصات المقرَّرة لمجلس الإدارة وِفْقاً لأحكام قانون الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ١٩٨٩ والنظام الأساسي للجمعية.

مادة (٣)

على القائمين بالعمل في الجمعية أن يبادروا بتسليم مجلس الإدارة المؤقت جميع أموال الجمعية وسجلاتها ودفاترها ومستنداتها.

مادة (٤)

يُعِدُّ مجلس الإدارة المؤقت تقريراً مفصَّلاً يقدَّم لوزارة العمل والتنمية الاجتماعية بشأن أوضاع الجمعية، متضمِّناً أمورها المالية خلال العامين الماضيين، ومقترحاته لإصلاحها وتطوير وتنظيم العمل بها وِفْقاً لأحكام القانون والنظام الأساسي المشار إليهما، وذلك خلال ستة أشهر من تاريخ العمل بهذا القرار.

مادة (٥)

يدعو مجلس الإدارة المؤقت الجمعية العمومية إلى اجتماع يُعقَد قبل انتهاء المدة المحدَّدة بالمادة (١) من هذا القرار بشهر على الأقل بعد موافقة الوزارة، ويعرض عليها تقريراً مفصَّلاً عن حالة الجمعية. وتنتخب الجمعية العمومية مجلس الإدارة الجديد في الجلسة ذاتها بعد اتخاذ الإجراءات الخاصة بترشيح أعضاء مجلس الإدارة وِفْقاً لأحكام القانون والنظام الأساسي المشار إليهما.

مادة (٦)

على وكيل الوزارة تنفيذ هذا القرار، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشْرِه في الجريدة الرسمية.

وزير العمل والتنمية الاجتماعية
جميل بن محمد علي حميدان

صدر بتاريخ: ٣ ذي القعدة ١٤٤٢هـ
الموافق: ١٣ يونيو ٢٠٢١م

وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني

قرار رقم (١٢٣) لسنة ٢٠٢١
بشأن تغيير تصنيف عقار بعد التقسيم في منطقة الدير - مجمع ٢٣١

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧، وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٠) منه،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط العمراني، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تقسيم الأراضي المعدَّة للتعمير والتطوير، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٩، وتعديلاتها،

وعلى قانون البلديات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاتها،

وعلى القانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٥ بتعديل بعض أحكام المراسيم بقوانين بشأن استملاك الأراضي للمنفعة العامة وتنظيم المباني والتخطيط العمراني وتقسيم الأراضي المعدَّة للتعمير والتطوير وإشغال الطُّرُق العامة،

وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة،

وعلى المرسوم رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٩ بإعادة تنظيم شئون الأشغال وشئون البلديات في وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني،

وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في المملكة الصادرة بالقرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩، المعدَّلة بالقرار رقم (٥٥) لسنة ٢٠١٦،

وبعد العرْض على المجلس البلدي لبلدية منطقة المحرق،

وبعد موافقة اللجنة العليا للتخطيط العمراني،

وبناءً على الدراسات الاجتماعية والعمرانية والتخطيطية للمنطقة،

وبناءً على عرْض الرئيس التنفيذي لهيئة التخطيط والتطوير العمراني،

قرر الآتي:

مادة (١)

يغيَّر تصنيف العقار رقم ٠٢٠٣٨٣٥٨ الكائن بمنطقة الدير مجمع ٢٣١ بعد التقسيم

من تصنيف مناطق السكن الخاص أ (RA) ومناطق المشاريع ذات الطبيعة الخاصة (SP) إلى تصنيف مناطق العمارات ذات الطوابق الثلاثة بواجهة تجارية (B3*) ومناطق الخِدْمات والمرافق العامة (PS) وِفْقاً لِما هو وارد في الخارطة المرافقة لهذا القرار، وتطبَّق عليه الاشتراطات التنظيمية للتعمير الواردة في القرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩.

مادة (٢)

يُلغى كل نص يتعارض مع هذا القرار.

مادة (٣)

يُنشَر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشْرِه.

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني
عصام بن عبدالله خلف

صدر بتاريخ: ٣٠ رمضان ١٤٤٢هـ
الموافق: ١٢ مايو ٢٠٢١م

محافظة المحرق
231 - الدير
LEGEND
المصطلحات
مناطق الخدمات والمرافق العامة
مناطق العمارات - ٣ طوابق
وأنشطة تجارية
B3*
B3*
S

وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني

قرار رقم (١٢٨) لسنة ٢٠٢١
بشأن تصنيف حدود عقار في وسط المنامة – مجمع ٣٠٧

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧، وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٠) منه،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط العمراني، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تقسيم الأراضي المعدَّة للتعمير والتطوير، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٩، وتعديلاتها،

وعلى قانون البلديات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاتها،

وعلى القانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٥ بتعديل بعض أحكام المراسيم بقوانين بشأن استملاك الأراضي للمنفعة العامة وتنظيم المباني والتخطيط العمراني وتقسيم الأراضي المعدَّة للتعمير والتطوير وإشغال الطُّرُق العامة،

وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة،

وعلى المرسوم رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٩ بإعادة تنظيم شئون الأشغال وشئون البلديات في وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني،

وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في المملكة الصادرة بالقرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩، المعدَّلة بالقرار رقم (٥٥) لسنة ٢٠١٦،

وبعد العرْض على مجلس أمانة العاصمة،

وبعد موافقة اللجنة العليا للتخطيط العمراني،

وبناءً على الدراسات الاجتماعية والعمرانية والتخطيطية للمنطقة،

وبناءً على عرْض الرئيس التنفيذي لهيئة التخطيط والتطوير العمراني،

قرر الآتي:

مادة (١)

تصنَّف حدود العقار رقم ٠٣٠٩١٩٩١ الكائن في وسط المنامة مجمع ٣٠٧ ضمن تصنيف

مناطق الخِدْمات والمرافق العامة (PS) وِفْقاً لِما هو وارد في الخارطة المرافقة لهذا القرار، وتطبَّق عليه الاشتراطات التنظيمية للتعمير الواردة في القرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩.

مادة (٢)

يُلغى كل نص يتعارض مع هذا القرار.

مادة (٣)

يُنشَر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشْرِه.

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني
عصام بن عبدالله خلف

صدر بتاريخ: ١٨ شوال ١٤٤٢هـ
الموافق: ٣٠ مايو ٢٠٢١م

محافظة العاصمة
وسط المنامة - 307
LEGEND
المصطلحات
PS
مناطق الخدمات والمرافق العامة
PS

وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني

قرار رقم (١٣١) لسنة ٢٠٢١
بشأن تصنيف عقار في منطقة المالكية - مجمع ١٠٣٢

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧، وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٠) منه،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط العمراني، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تقسيم الأراضي المعدَّة للتعمير والتطوير، المعدَّل بالقانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٥، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٩، وتعديلاتها،

وعلى قانون البلديات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاتها،

وعلى القانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٥ بتعديل بعض أحكام المراسيم بقوانين بشأن استملاك الأراضي للمنفعة العامة وتنظيم المباني والتخطيط العمراني وتقسيم الأراضي المعدَّة للتعمير والتطوير وإشغال الطُّرُق العامة،

وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة،

وعلى المرسوم رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٩ بإعادة تنظيم شئون الأشغال وشئون البلديات في وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني،

وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في المملكة الصادرة بالقرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩، المعدَّلة بالقرار رقم (٥٥) لسنة ٢٠١٦،

وبعد العرْض على المجلس البلدي لبلدية المنطقة الشمالية،

وبعد موافقة اللجنة العليا للتخطيط العمراني،

وبناءً على الدراسات الاجتماعية والعمرانية والتخطيطية للمنطقة،

وعلى ما عُرِض علينا من هيئة التخطيط والتطوير العمراني،

قرر الآتي:

مادة (١)

يصنَّف العقار رقم ١٠٠٤٤٩٥١ الكائن في منطقة المالكية – مجمع ١٠٣٢ ضمن تصنيف

مناطق السكن الخاص أ- (RA) وِفْقاً لِما هو وارد في الخارطة المرافقة لهذا القرار، وتطبَّق عليه الاشتراطات التنظيمية للتعمير الواردة في القرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩.

مادة (٢)

يُلغى كل نص يتعارض مع هذا القرار.

مادة (٣)

يُنشَر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشْرِه.

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني
عصام بن عبدالله خلف

صدر بتاريخ: ١٩ شوال ١٤٤٢هـ
الموافق: ٣١ مايو ٢٠٢١م

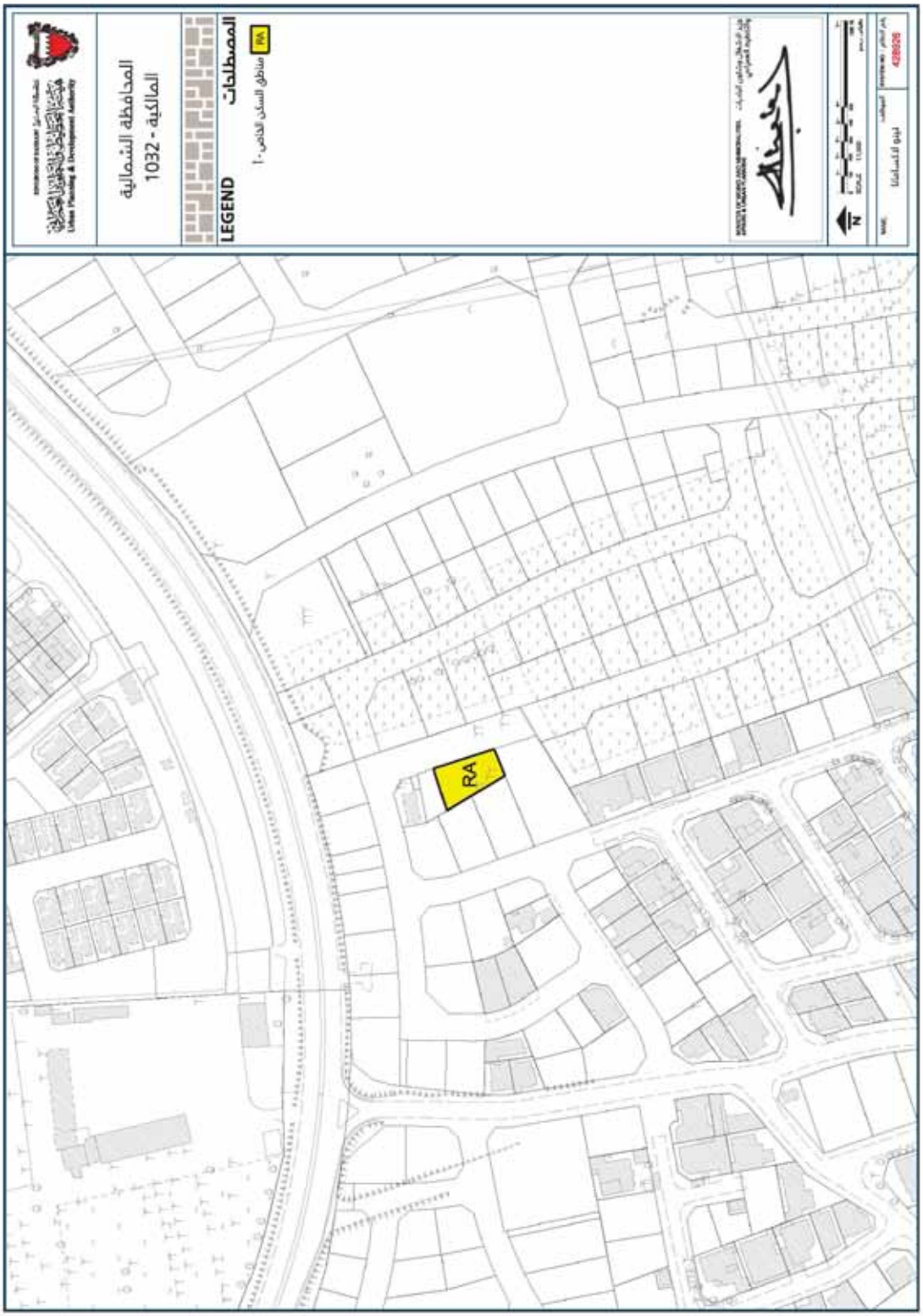
المحافظة الشمالية
المالكية - 1032
LEGEND
المصطلحات
RA
مناطق السكن الخاص - ١
RA

وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني

قرار رقم (١٣٢) لسنة ٢٠٢١
بشأن تغيير تصنيف عقار في منطقة توبلي - مجمع ٧١١

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧، وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٠) منه،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط العمراني، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تقسيم الأراضي المعدَّة للتعمير والتطوير، المعدَّل بالقانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٥، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٩، وتعديلاتها،

وعلى قانون البلديات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاتها،

وعلى القانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٥ بتعديل بعض أحكام المراسيم بقوانين بشأن استملاك الأراضي للمنفعة العامة وتنظيم المباني والتخطيط العمراني وتقسيم الأراضي المعدَّة للتعمير والتطوير وإشغال الطُّرُق العامة،

وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة،

وعلى المرسوم رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٩ بإعادة تنظيم شئون الأشغال وشئون البلديات في وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني،

وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في المملكة الصادرة بالقرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩، المعدَّلة بالقرار رقم (٥٥) لسنة ٢٠١٦،

وبعد العرْض على مجلس أمانة العاصمة،

وبعد موافقة اللجنة العليا للتخطيط العمراني،

وبناءً على الدراسات الاجتماعية والعمرانية والتخطيطية للمنطقة،

وعلى ما عُرِض علينا من هيئة التخطيط والتطوير العمراني،

قرر الآتي:

مادة (١)

يغيَّر تصنيف الجزء الشرقي من العقار رقم ٠٨٠٢١٩٩٥ الكائن في منطقة توبلي – مجمع

٧١١ من تصنيف مناطق الخِدْمات والمرافق العامة – (PS) إلى تصنيف مناطق السكن الخاص أ – (RA) بما يتلاءم مع تَصنيف الجزء الغربي من العقار وِفْقاً لِما هو وارد في الخارطة المرافقة لهذا القرار، وتطبَّق عليه الاشتراطات التنظيمية للتعمير الوارِدة في القرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩.

مادة (٢)

يُلغى كل نص يتعارض مع هذا القرار.

مادة (٣)

يُنشَر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشْرِه.

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني
عصام بن عبدالله خلف

صدر بتاريخ: ١٩ شوال ١٤٤٢هـ
المـوافـــق: ٣١ مـايـو ٢٠٢١م

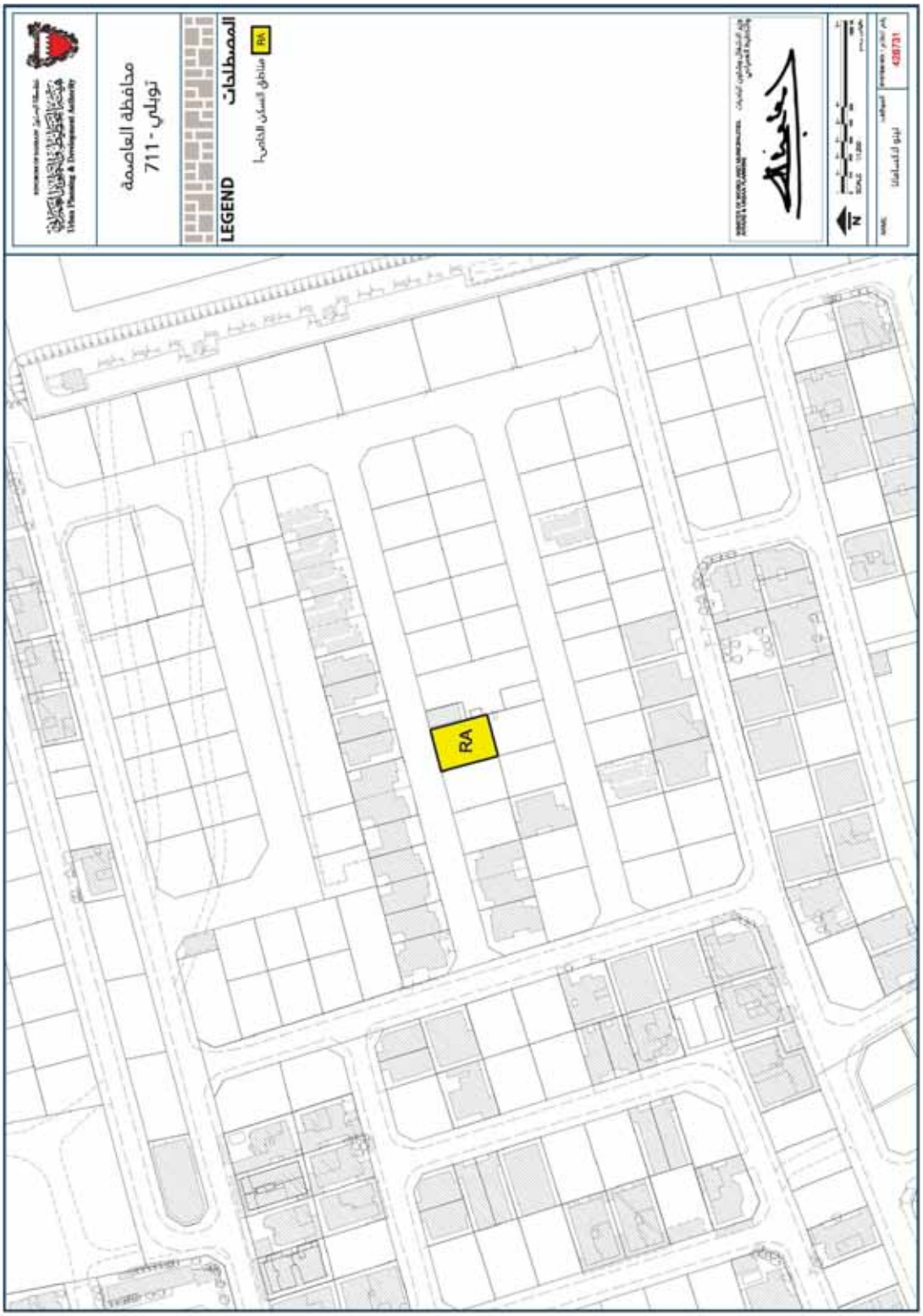
المصطلحات
LEGEND
مناطق السكن الخاص
RA
محافظة العاصمة
طرابلس - 711
RA

وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني

قرار رقم (١٤٢) لسنة ٢٠٢١
بشأن تغيير تصنيف عدد من العقارات بعد التقسيم في منطقة بوقوة - مجمع ٤٥٧

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧، وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٠) منه،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط العمراني، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تقسيم الأراضي المعدَّة للتعمير والتطوير، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٩، وتعديلاتها،

وعلى قانون البلديات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاتها،

وعلى القانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٥ بتعديل بعض أحكام المراسيم بقوانين بشأن استملاك الأراضي للمنفعة العامة وتنظيم المباني والتخطيط العمراني وتقسيم الأراضي المعدَّة للتعمير والتطوير وإشغال الطُّرُق العامة،

وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة،

وعلى المرسوم رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٩ بإعادة تنظيم شئون الأشغال وشئون البلديات في وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني،

وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في المملكة الصادرة بالقرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩، المعدَّلة بالقرار رقم (٥٥) لسنة ٢٠١٦،

وبعد العرْض على المجلس البلدي لبلدية المنطقة الشمالية،

وبعد موافقة اللجنة العليا للتخطيط العمراني،

وبناءً على الدراسات الاجتماعية والعمرانية والتخطيطية للمنطقة،

وبناءً على عرْض الرئيس التنفيذي لهيئة التخطيط والتطوير العمراني،

قرر الآتي:

مادة (١)

يغيَّر تصنيف العقارات أرقام ٠٤٠٣٨٩١٦، و٠٤٠٣٨٩١٧، و٠٤٠٣٨٩١٩، و٠٤٠٣٨٩٢٠،

و٠٤٠٣٨٩٢١ الكائنة بمنطقة بوقوة مجمع ٤٥٧ من تصنيف مناطق العمارات الاستثمارية ج بواجهة تجارية (*BC) إلى تصنيف مناطق العمارات ذات أربعة طوابق بواجهة تجارية (*B4) بعد التقسيم وِفْقاً لِما هو وارد في الخارطة المرافقة لهذا القرار، وتطبَّق عليه الاشتراطات التنظيمية للتعمير الواردة في القرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩.

مادة (٢)

يُلغى كل نص يتعارض مع هذا القرار.

مادة (٣)

يُنشَر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشْرِه.

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني
عصام بن عبدالله خلف

صدر بتاريخ: ٢١ شوال ١٤٤٢هـ
المـوافـــق: ٢ يونيــو ٢٠٢١م

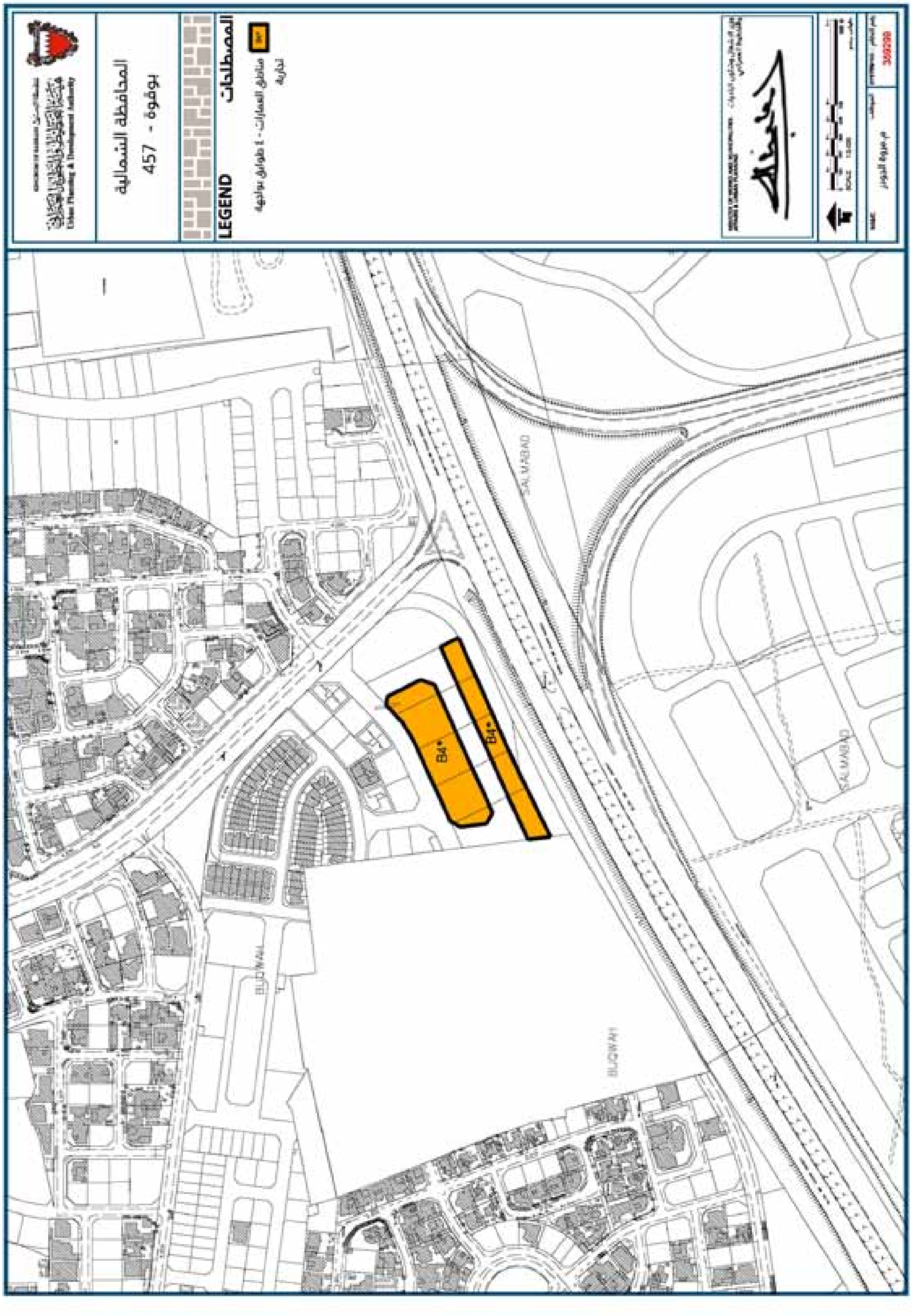
المحافظة الشمالية
بوقوة - 457
LEGEND
المصطلحات
B4*
SALMABAD
BUQWAH

وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني

قرار رقم (١٤٥) لسنة ٢٠٢١
بشأن تصنيف عدد من العقارات في منطقة مدينة حمد - مجمع ١٢١٤

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧، وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٠) منه،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط العمراني، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تقسيم الأراضي المعدَّة للتعمير والتطوير، المعدل بالقانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٥، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٩، وتعديلاتها،

وعلى قانون البلديات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاتها،

وعلى القانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٥ بتعديل بعض أحكام المراسيم بقوانين بشأن استملاك الأراضي للمنفعة العامة وتنظيم المباني والتخطيط العمراني وتقسيم الأراضي المعدَّة للتعمير والتطوير وإشغال الطُّرُق العامة،

وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة،

وعلى المرسوم رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٩ بإعادة تنظيم شئون الأشغال وشئون البلديات في وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني،

وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في المملكة الصادرة بالقرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩، المعدَّلة بالقرار رقم (٥٥) لسنة ٢٠١٦،

وبعد العرْض على المجلس البلدي لبلدية المنطقة الشمالية،

وبعد موافقة اللجنة العليا للتخطيط العمراني،

وبناءً على الدراسات الاجتماعية والعمرانية والتخطيطية للمنطقة،

وبناءً على عرْض الرئيس التنفيذي لهيئة التخطيط والتطوير العمراني،

قرر الآتي:

مادة (١)

يصنَّف عدد من العقارات الكائنة في مدينة حمد مجمع ١٢١٤ ضمن تصنيف مناطق

السكن الخاص أ (RA) وِفقاً لِما هو وارد في الخارطة المرافقة لهذا القرار، وتطبَّق عليها الاشتراطات التنظيمية للتعمير الواردة في القرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩.

مادة (٢)

يُلغى كل نص يتعارض مع هذا القرار.

مادة (٣)

يُنشَر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشْرِه.

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني
عصام بن عبدالله خلف

صدر بتاريخ: ٢٨ شوال ١٤٤٢هـ
الموافق: ٩ يونيو ٢٠٢١م

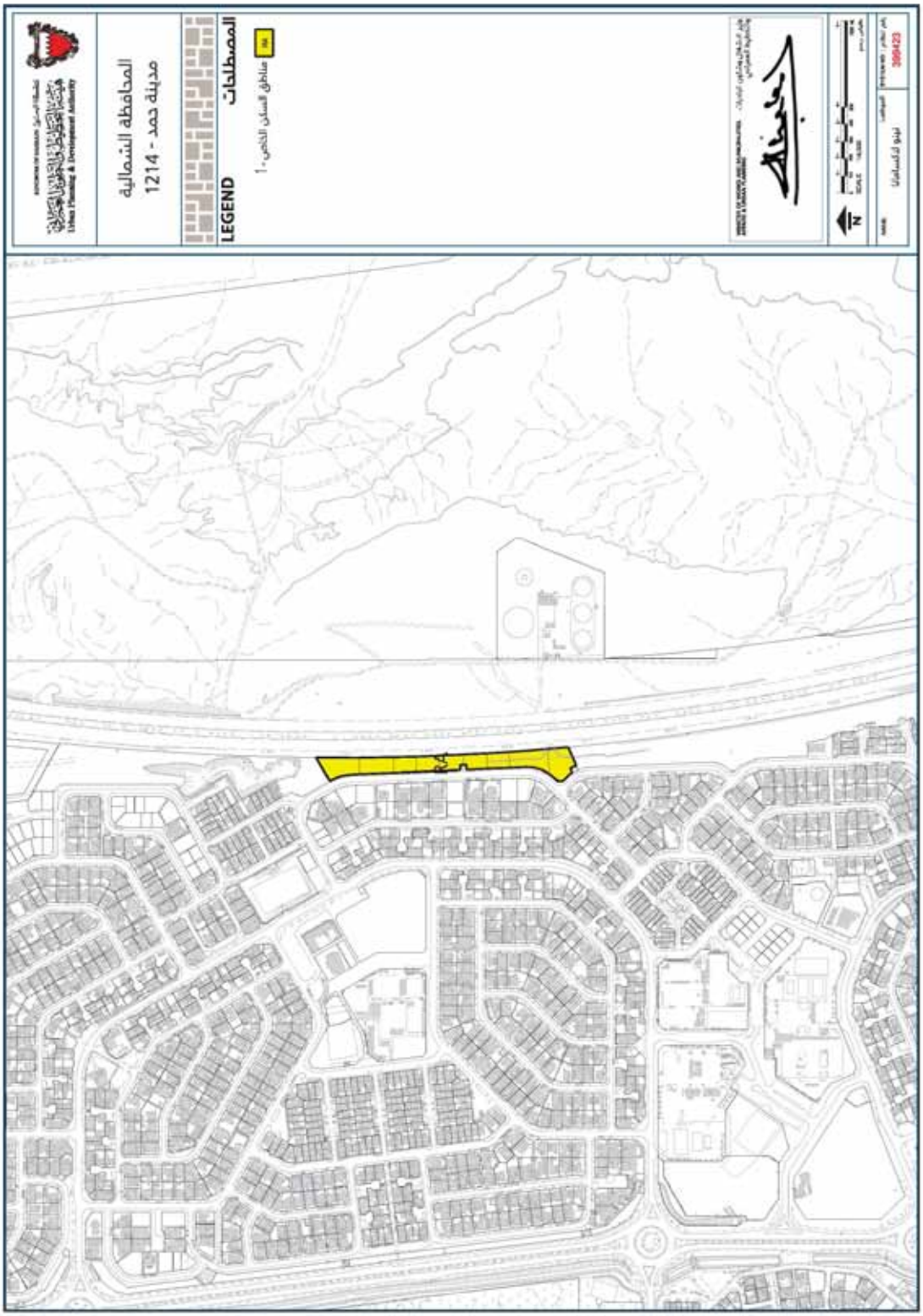
Urban Planning & Development Authority
المحافظة الشمالية
مدينة حمد - 1214
LEGEND
المصطلحات
مناطق السكن الداخلي-1
N
399423

وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني

قرار رقم (١٤٦) لسنة ٢٠٢١
بشأن تصنيف حدود عقار في منطقة سنابس - مجمع ٤٠٦

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧، وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٠) منه،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط العمراني، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تقسيم الأراضي المعدَّة للتعمير والتطوير، المعدل بالقانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٥، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٩، وتعديلاتها،

وعلى قانون البلديات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاتها،

وعلى القانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٥ بتعديل بعض أحكام المراسيم بقوانين بشأن استملاك الأراضي للمنفعة العامة وتنظيم المباني والتخطيط العمراني وتقسيم الأراضي المعدَّة للتعمير والتطوير وإشغال الطُّرُق العامة،

وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة،

وعلى المرسوم رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٩ بإعادة تنظيم شئون الأشغال وشئون البلديات في وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني،

وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في المملكة الصادرة بالقرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩، المعدَّلة بالقرار رقم (٥٥) لسنة ٢٠١٦،

وبعد العرْض على مجلس أمانة العاصمة،

وبعد موافقة اللجنة العليا للتخطيط العمراني،

وبناءً على الدراسات الاجتماعية والعمرانية والتخطيطية للمنطقة،

وبناءً على عرض الرئيس التنفيذي لهيئة التخطيط والتطوير العمراني،

قرر الآتي:

مادة (١)

تصنَّف حدود العقار رقم ٠٤٠٢٢٨٧١ الكائن في منطقة سنابس مجمع ٤٠٦ ضمن تصنيف

مناطق العمارات ذات الطوابق الثلاثة (B3) وِفْقاً لِما هو وارد في الخارطة المرافقة لهذا القرار، وتطبَّق عليه الاشتراطات التنظيمية للتعمير الواردة في القرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩.

مادة (٢)

يُلغى كل نص يتعارض مع هذا القرار.

مادة (٣)

يُنشَر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشْرِه.

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني
عصام بن عبدالله خلف

صدر بتاريخ: ٢٨ شوال ١٤٤٢هـ
الموافق: ٩ يونيو ٢٠٢١م

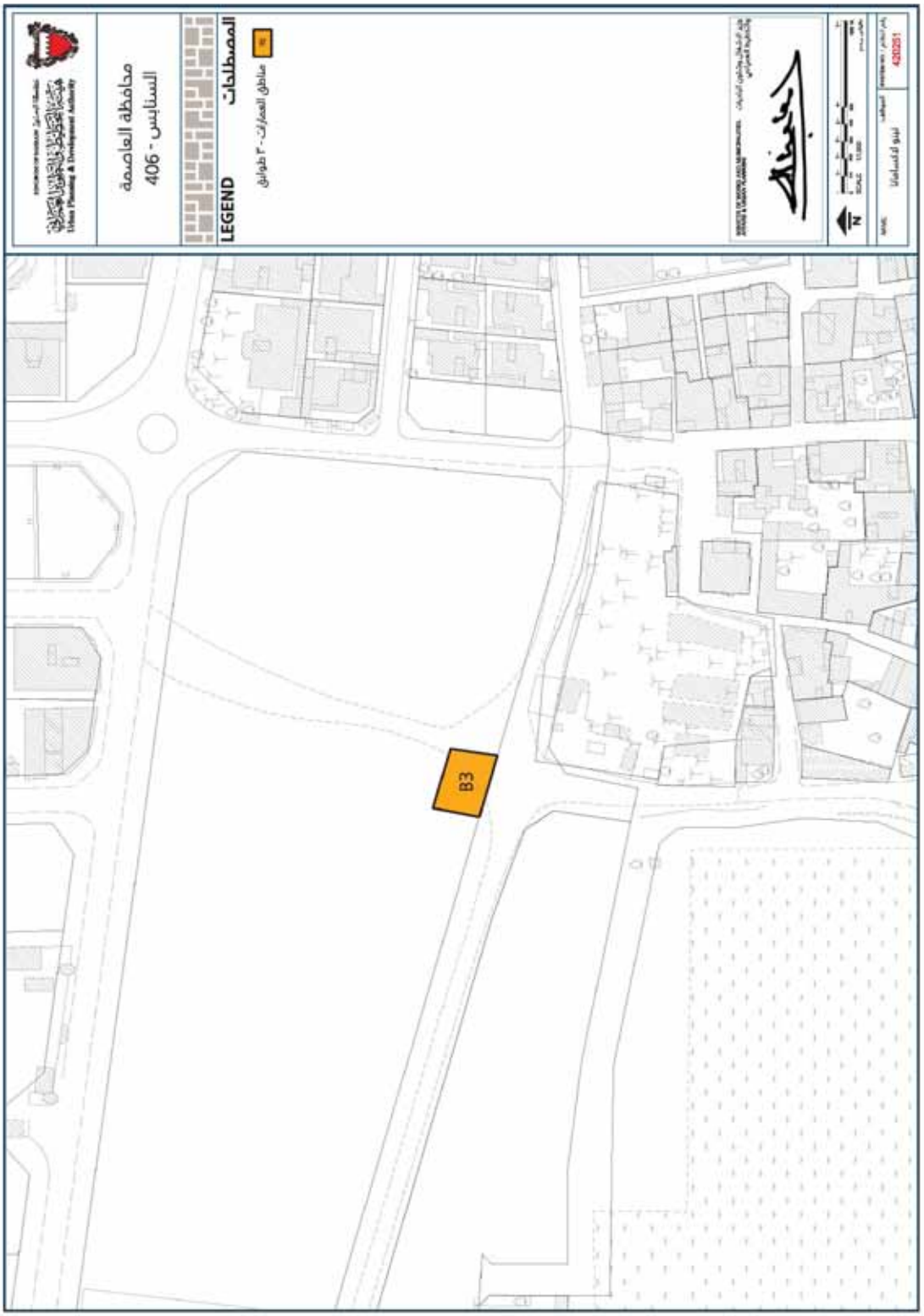
هيئة التخطيط العمراني
Urban Planning & Development Authority
محافظة العاصمة
السابس - 406
LEGEND
المصطلحات
مناطق العمارات - ٣ طوابق
B3
N

إعلان رقم (٥) لسنة ٢٠٢١
بشأن قرارات الترسية الصادرة في المناقصات خلال شهر مايو ٢٠٢١

إعمالاً لأحكام المادة (٣٧) من المرسوم بقانون رقم (٣٦) لسنة ٢٠٠٢ بشأن تنظيم المناقصات والمزايدات والمشتريات والمبيعات الحكومية، تُنشَر المناقصات الآتية:

تقرير الترسيات الشهري

من: 2021/05/01 **إلى:** 2021/05/31

المجلس الأعلى للبيئة

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى	
1	SCE/ICT/2020/02	مناقصة	توفير مهندس دعم فني	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	I WORLD CONNECT	26,913.600		

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 26,913.600

بناغاز

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى	
1	TB20/07002T-AJP	مناقصة	شراء قطع غيار ملى المخزون لمواتير تسرب الغاز الميكانيكية المثبتة بمصنع الغاز رقم 3	المواد والمعدات	1	JOHN CRANE MIDDLE EAST FZE	47,641.230		

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 47,641.230

بنك الأسكان

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى	
1	EB/2020/E 04	مناقصة	تعيين مقاول للقيام بأعمال الردم البحري لمشروع دانات السابة	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	BOSKALIS WESTMINSTER MIDDLE EAST	8,349,280.583		

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 8,349,280.583

بورصة البحرين

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى	
1	Bahrain Bourse / 2021 / 1	مناقصة	التأمين الصحي والتأمين على الحياة لموظفي بورصة البحرين	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	BAHRAIN NATIONAL LIFE INSURANCE CO	86,185.830		

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 86,185.830

تمكين

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى	
1	TPC-810-1-2019	أمر تغييري	PROVISION OF ENVIRONMENTAL CONSULTANCY SERVICES	النفط	1	ENVIRONMENTAL CONSULTANCY SERVICES	40,000.000		

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 40,000.000

ديوان الرقابة المالية والإدارية

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى	
1	RFP/NAO/2020/2	مناقصة	مشروع تجهيز الطابق الثاني بمقر ديوان الرقابة المالية والإدارية وإعادة تجديد بعض الطوابق الأخرى	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	MOHAMMED JALAL CONTRACTING CO	266,041.630		

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 266,041.630

شركة البحرين للاستثمار العقاري

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى	
1	Edamah-2019-525	تجديد	طلب الموافقة للتعاقد المباشر مع (شركة متجر يعقوبي المحدودة) لتأجير المستودع رقم 61 الواقع بمنطقة سترة	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	YACOOBI STORE CO	152,280.000		
2	Edamah-2019-381	تجديد	طلب الموافقة للتعاقد المباشر مع (شركة مزادات المدامة) لتأجير المستودع رقم 39 الواقع بمنطقة سترة	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	شركة مزادات المدامة	142,320.000		

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 294,600.000

شركة تطوير للبترول

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى	
1	TP-499-2019 / SA-338-2019	مناقصة	توفير مرافق ضغط الغاز غير المرتبطة	النفط	1	ENERFLEX MIDDLE EAST	80,758,777.000		
2	TB/28022/2019	أمر تغييري	PRE STACK TIME MIGRATION PROCESSING AND SUBSEQUENT INTERPRETATION - INTEGRATION OF SEINIC DATA	النفط	1	LARGEO DATA PROCESSING	226,170.000		
3	TP-053-2021	مناقصة	PROVISION OF EXPERIMENTAL INVESTIGATION OF SCALE FORMATION -PHASE 2 FOR IMMEDIATE PURCHASE AGREEMENT	النفط	1	PIRI TECHNOLOGIES	1,036,613.000		
4	TB/29812/2021	أمر تغييري	PROVISION OF OIL RECOVERY TECHNOLOGY SERVICE	النفط	1	HUNTING ENERGY SERVICES WELL INTERVENTION	141.000		
5	RFP/Tatweer/118/2018	تجديد	صيانة العازل الحراري أثناء الصيانة الوقائية	النفط	1	HERTEL MSL CO. W.L.L	20,511.000		
6	TP-639-2020	مناقصة	REPAIR AND MAINTENANCE OF HEAT EXCHANGERS	النفط	1	NASS INDUSTRIAL SERVICES	826,312.000		
					2	RAMSIS ENGINEERING	791,772.000		
						المجموع (د.ب.):	**1,618,084**		

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني			عملات أخرى
7	TP-769-2021	مناقصة	PROVISION OF OPSI SOFT PI LICENSES WITH ANNUAL MAINTENANCE CONTRACT (AMC)	النفط	1	OSI SOFT	582,388.000			
8	RFP/Tatweer/17/2017	أمر تغييري	PROVISION OF FISHING AND SIDETRACK SERVICES	النفط	1	WEATHERFORD DRILLING INTERNATIONAL	481,194.000*	USD	1,273,000.000	
9	TP-579-2020	مناقصة	مشروع تحليل موثوقية الصيانة المركزية وأهمية قطع الغيار لوحدة تجفيف الغاز المركزية	المواد والمعدات	1	MONACO ENGINEERING SOLUTIONS	88,022.000			
10	TP-305-2018	أمر تغييري	خدمات الحفر البرية	النفط	1	HELMERICH & PAYNE RASCO INC - FOREIGN BRANCH	6,487,353.000			
11	RFP/Tatweer/310/2019	أمر تغييري	توفير عمليات ربط النظام وتحسينات العمل من أجل الألياف البصرية	النفط	1	COMSIP AL A"ALI	1,740,954.000			
12	RFP/Tatweer/43/2017	تمديد	توفير صهاريج شفط	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	ABDULAZIZ ALSAYED CONT. & TRAD. EST	2,000,000.000			
13	TP-591-2020	مناقصة	أعمال صيانة مدنية متنوعة	النفط	1	RAFFA CONSTRUCTION & MAINTENANCE CO	3,153,542.000			
14	TP-308-2018	أمر تغييري	توفير ريشة الحفر	النفط	1	SCHLUMBERGER OVERSEAS S.A	915,400.000			
15	TP-308-2018	أمر تغييري	توفير ريشة الحفر	النفط	1	NATIONAL OILWELL VARCO BAHRAIN	734,042.000			
16	RFP/Tatweer/177/2018	أمر تغييري	توفير خدمات فحص الانابيب	المواد والمعدات	1	AL MANSOORI PETROLEUM SERVICES	200,000.000			

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 100,043,191.000

شركة مطار البحرين

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني			عملات أخرى
1	RFP/BAC/2021/23	مناقصة	تجديد وتعديل رخص استخدام خدمات مايكروسوفت التزرايز	الطيران	1	AL HILAL PUBLISHING & MARKETING GROUP	490,675.857			
2	BAC/198/2017	تمديد	عقد أعمال صيانة ساحة المطار في مطار البحرين الدولي	الطيران	1	A.AHMED NASS CONTRACTING CO.	1,131,226.412			

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 1,621,902.269

شركة نفط البحرين

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني			عملات أخرى
1	T17600(65)	مناقصة	توفير الخدمات الميكانيكية للمرفأ وبرنامج تصليح الأنابيب في مناطق التشغيل في الشركة عقد زمني لمدة 5 سنوات	النفط	1	BAHRAIN MAINTENANCE AND DIVING SERVICES	2,489,690.000			
2	T17479(65)	مناقصة	خدمات ضغط المياه فائق الضغط على خزانات التخزين عقد زمني لمدة 5 سنوات	النفط	1	MECHANICAL CONT AND SERVICES CO	1,092,939.000			
3	Q22971 (17)	مناقصة	مناقصة شراء أجهزة التحكم بالحريق عن بعد	النفط	1	AL JAZEERA INDUSTRIAL SERVICES	517,902.000			
4	T130113	تجديد	WASTE WATER TREATMENT PLANT (WWTP) OPERATION AND MAINTENANCE	النفط	1	WORLEY SOLUTIONS BAHRAIN S.P.C	3,944,593.000			
5	T140124	تجديد	PROVISION OF SOFTWARE SUPPORT SERVICES FOR HTRI SOFTWARE WITH HWR TRANSFER RESEARCH INSTITUTE	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	HTRI SOFTWARE	36,288.000*	USD	96,000.000	
6	T24993	مناقصة	MANGROVE TRANSPLANTING OFFSET PROJECT	النفط	1	GULF FENCING & SPECIALIST SURFACING EST.	59,373.000			
7	T18020(65)	مناقصة	توفير خدمات إزالة الأسبستوس لمدة أربع سنوات	النفط	1	R.B HILTON	1,823,960.000			

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 9,964,745.000

شنون الجمارك

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني			عملات أخرى
1	CA/TCS/1/2019	تجديد	تزويد شنون الجمارك بخدمة تنظيف المباني	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	MAGIC SHINE CLEANING	143,234.000			
2	CA/TCS/2/2019	تجديد	تزويد شنون الجمارك بخدمة تفريغ العفش	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	MAGIC SHINE CLEANING	126,000.000			

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 269,234.000

طيران الخليج

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني			عملات أخرى
1	BTB-1845-04-18	تجديد	إيجاد فندق مناسب لاستيعاب طاقم طيران الخليج خلال توقفهم في الدار البيضاء لعقد مدته ثلاث (3) سنوات يبدأ بمجرد الانتهاء من عملية المناقصة	الطيران	1	GRAND MOGADOR CITY CENTER CASABLANCA HOTEL	53,070.000			
2	TB/29690/2020	تجديد	COMPUTER BASED TRAINING (CBT) CONTRACT RENEWAL	الطيران	1	CPAT GLOBAL LLC	39,800.000			
3	BTB-1703-09-17	مناقصة	الخدمات الأرضية في مطار هيثرو - لندن ترمينال 4	الطيران	1	AZZURRA GROUND HANDLING	4,048,270.000			
4	BTB-2147-04-20	مناقصة	اختبار وكيل سفريات في الفلبين	الطيران	1	AIRESOURCES INC.	243,470.000			
5	TB/20779/2015	تجديد	LEASE OF NEW BUILDING FOR GULF AIR CABIN CREW ACCOMMODATION (MANNI PLAZA)	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	AL MANNAI PLAZA BUILDING	1,015,200.000			
6	TB/29570/2020	تجديد	AVIATION FUEL SUPPLY AT TEL AVIV (TLV) - OUTSIDE THE SCOPE OF ARAB AIR CARRIERS ORGANIZATION (AACO)	الطيران	1	CHEVRON PRODUCTS COMPANY	68,000.000			
7	BTB-2128-03-20	مناقصة	خدمات المناولة الأرضية في مطار ميلان مالبينسا الدولي	الطيران	1	AVIAPARTNER	867,349.536*	EUR	1,766,496.000	

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى	
8	ITC-0717-10-10	تمديد	الخدمات الارضية في مطار باكستان	الطيران	1	ROYAL AIRPORT	147,858.000		
9	BTB-1788-03-18	تجديد	GROUND HANDLING SERVICES AT MOHAMMED V INTERNATIONAL AIRPORT IN CASABLANCA	الطيران	1	ROYAL AIR MAROC	320,656.000		

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 6,803,673.536

مجلس التنمية الاقتصادية

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى	
1	RFP/09-2020/010	أمر تغييري	مناقصة محدودة 2021 لتوفير موارد شبكات عالمية لمجلس التنمية الاقتصادية	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	PSD GLOBAL	-11,334.000		
2	RFP/09-2020/010	أمر تغييري	مناقصة محدودة 2021 لتوفير موارد شبكات عالمية لمجلس التنمية الاقتصادية	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	PSD GLOBAL	-49,208.000		

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: -60,542.000

هيئة البحرين للثقافة والآثار

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى	
1	2016/8	تمديد	الخدمات الاستشارية الخاصة بالتصميم والاشراف على مواقف السيارات متعددة الطوابق لمشروع طريق اللؤلؤ	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	ARSINALS ENGINEERING DESIGN	27,000.000		

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 27,000.000

هيئة البحرين للسياحة والمعارض

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى	
1	BTEA 174/2021	مناقصة	مشروع دراسة تقييم مخاطر للعجلة الترفيهية FERRIS WHEEL	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	DFS AVIATION SERVICES	43,000.000		

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 43,000.000

هيئة التخطيط والتطوير العمراني

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى	
1	UPDA/2021/02	مناقصة	توريد وتجديد تراخيص برامج الإنتاجية من خلال عقد الصيانة والدعم	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	SALAHUDDIN SOFTECH SOLUTION	27,891.150		

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 27,891.150

هيئة الكهرباء والماء

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى	
1	RP-FRSD-192-2017	تجديد	صيانة مبنى العناية بالمشتركين التابع لهيئة الكهرباء والماء بمنطقة الجفير لمدة ثلاث سنوات	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	ALMOAYYED AIR CONDITIONING W.L.L	65,791.673		
2	PM-WTD-063-2020	مناقصة	إجراء الصيانة الداخلية للخزانات رقم 5 و6 بمحطة الهملة للضخ الأرضي والخزان الأرضي رقم 1 بمحطة ستزة لخلط المياه والخزان العلوي بمحطة مدينة عيسى الشرقية	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	NASSER ABD MOHAMMED B.S.C(CLOSED)	323,322.802		
					2	HERTEL MSL CO. W.L.L	59,545.500		
						المجموع (د.ب.):	**382,868.302**		
3	PM-WTD-065-2020	مناقصة	القيام بإجراء أعمال الصيانة الداخلية للخزانات التالية 1- الخزان العلوي بمحطة المحوز لخلط المياه 2- الخزان الأرضي رقم 4 بمحطة مدينة حمد لخلط المياه 3- الخزان الأرضي رقم 3 بمحطة مدينة حمد	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	HERTEL MSL CO. W.L.L	166,687.500		
4	PM-WTD-066-2020	مناقصة	اجراء الصيانة الداخلية للخزان العلوي بمحطة الحورة للخلط ولخزان الأرضي رقم 1 بمحطة ستزة للضخ والخزان الارضي رقم 3 بمحطة الرفاع الغربي للخلط والخزان الأرضي رقم 1 بمحطة مدينة حمد للخلط	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	HERTEL MSL CO. W.L.L	205,422.000		
					2	NASSER ABD MOHAMMED B.S.C(CLOSED)	111,617.360		
						المجموع (د.ب.):	**317,039.36**		
5	RP-FRSD-187-2020	مناقصة	توفير أيدي عاملة مهرة - 18 شخصاً	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	UNICORN TECHNOLOGY CENTRE	103,797.600		
6	3100/2018/4623	مناقصة	تزويد المشاريع الإسكانية بمدينة سلمان والرملي بالمياه- أعمال محطات المياه حزمة أ حزمة ب	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	شركة نسما للمياه والطاقة وشركة المزيد للمقاولات	9,753,516.465		
7	RP-ISSD-249-2018	أمر تغييري	أعمال صيانة لنظام الحماية وإخماد الحريق بمختلف المواقع التابعة لهيئة الكهرباء والماء	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	SAMA SAFETY & SECURITY	95,000.000		
8	RP-FRSD-301-2015	تمديد	استئجار رافعات متنقلة بقدرة (6) طن و (1,5) طن لمدة خمس (5) سنوات	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	KANOO VEHICLE LEASING	13,289.994		
9	RP-FRSD-301-2015	تمديد	استئجار رافعات متنقلة بقدرة (6) طن و (1,5) طن لمدة خمس (5) سنوات	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	ZAYANI LEASING W. L. L	6,216.000		
10	RPI-ISD-049-2020	تجديد	IT MANAGED SERVICE SUPPORT FOR MICROSOFT ITSM	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	IWORLD CONNECT	15,960.000		
11	RP-WTD-174-2020	مناقصة	تشغيل وإجراء الصيانة الدورية الوقائية لعدد (5) محطات لنقل المياه ولمدة خمس سنوات	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	ALMOAYYED ELECTRICAL & INSTRUMENTATION SERVICES	610,311.600		
					2	MC6 INDUSTRIAL SERVICES	360,000.000		
						المجموع (د.ب.):	**970,311.600**		
12	RP-FRSD-191-2020	مناقصة	استئجار مركبات ثقيلة لمدة اربع سنوات – استئجار رقم 79	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	KANOO VEHICLE LEASING	114,768.000		
13	RP-FRSD-212-2020	مناقصة	استئجار رافعة برجية بارتفاع 18 متر - استئجار 80	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	MISTER MACHINE	61,440.000		
14	4500-2017-4205	أمر تغييري	أعمال خطوط الأنابيب الخاصة بالعقود الزمنية لإدارة نقل الماء	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	AL KOOHEJI ELECTRICAL CONTRACTORS & CONST	3,766,666.670		
15	4500-2017-4205	أمر تغييري	أعمال خطوط الأنابيب الخاصة بالعقود الزمنية لإدارة نقل الماء	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	PANORAMA CONTRACTING & ENGINEERING SERVICES	3,766,666.670		
16	RP-GIS-127-2020	مناقصة	تزويد الهيئة بأيدي عاملة ماهرة لتطوير بيانات نظم المعلومات الجغرافية	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	CANAR TRADING CO	319,996.000		

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى	
17	PP-ETD-141-2020	مناقصة	صيانة الرافعات العلوية في محطات إدارة نقل الكهرباء	المواد والمعدات	1	BAHRAIN WORKSHOP CO	59,280.000		
18	PP-FRSD-098-2016	تجديد	صيانة لأجهزة وأنظمة تكييف الهواء لمكاتب ومحطات هيئة الكهرباء والماء - لمدة عامين	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	ALMOAYYED AIR CONDITIONING W.L.L	52,957.530		
19	PP-FRSD-098-2016	تجديد	صيانة لأجهزة وأنظمة تكييف الهواء لمكاتب ومحطات هيئة الكهرباء والماء - لمدة عامين	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	DASMAN AIRCONDITIONING CO	2,125.410		
20	RP-EPD-106-2018	تجديد	خدمات نقل وقود الديزل إلى محطة حوار لإنتاج الكهرباء والماء بجزر حوار لمدة 3 سنوات	المواد والمعدات	1	AL JAZEERA SHIPPING CO	138,138.000		
21	PP-WTD-114-2018	تمديد	القيام بتشغيل وإجراء الصيانة الوقائية لعدد (12) محطة ضخ تابعة لإدارة نقل المياه بهيئة الكهرباء والماء لمدة 5 سنوات	المواد والمعدات	1	ALMOAYYED ELECTRICAL & INSTRUMENTATION SERVICES	15,897.600		
22	PP-WTD-114-2018	تمديد	القيام بتشغيل وإجراء الصيانة الوقائية لعدد (12) محطة ضخ تابعة لإدارة نقل المياه بهيئة الكهرباء والماء لمدة 5 سنوات	المواد والمعدات	1	PANORAMA CONTRACTING & ENGINEERING SERVICES	54,400.000		
23	RP-GIS-232-2017	تمديد	إجراء عمليات المسح لنظام المعلومات الجغرافية بهيئة الكهرباء والماء - لمدة عامين	المواد والمعدات	1	MICROCENTER	193,056.000		
24	PT/CSD/SH/2021/003	مناقصة	صناديق عدادات مياه	المواد والمعدات	1	INTERNATIONAL TRADING HOUSE	73,600.000		
25	PT/CSD/MA/2021/015	مناقصة	مرواح تهوية	المواد والمعدات	1	AMEERI STORES	59,220.000		
26	IN/CSD/MA/2021/030	مناقصة	BRACKET, STEEL	المواد والمعدات	1	شركة ورشة البحرين	26,123.300		
27	IN/CSD/MH/2021/028	مناقصة	COLUMNS	المواد والمعدات	1	AL BAKALI GENERAL TRADING CO	28,445.756		
28	PT/CSD/OK/2020/213	مناقصة	PANEL, DISTRIBUTED THERMAL SENSING	المواد والمعدات	1	CENTRAL POWER PROCESS SYSTEMS	136,380.000		
29	PT/CSD/MA/2020/204	مناقصة	دعائم توزيع صغيرة	المواد والمعدات	1	UNIVERSAL ELECTRO ENGINEERING - UNEECO	179,400.000		

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 20,939,039.430

هيئة المعلومات والحكومة الإلكترونية

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى	
1	IGA/2021/20	تجديد	تجديد عقد توفير مستخدم مكتب	المواد والمعدات	1	مكتب الخليج العربي للصيانة	23,010.000		
2	TB/29518/2020	مناقصة	شراء أجهزة محمولة لجامعة البحرين	المواد والمعدات	1	ZAK SOLUTIONS FOR COMPUTER SYSTEMS CO	206,745.000		
3	iGA/2018/13	تجديد	عقد توفير بطاقة الهوية	الخدمات والمزايدات والاستئمار	1	ALMOAYED GROUP W.L.L.	3,000,000.340		

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 3,229,755.340

هيئة تنظيم الاتصالات

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى	
1	EXT/DIRECT/RFP/2021/001	مناقصة	التعاقد المباشر مع RHODE & SCHWARZ لنقل وترقية نظام رقابة الطيف الترددي	الخدمات والمزايدات والاستئمار	1	RHODE & SCHWARZ	148,037.400		
2	TRA/RFP/2017/046	تجديد	تزويد وتثبيت ودعم جدار حماية التقسيم الداخلي لمركز بيانات هيئة تنظيم الاتصالات	الخدمات والمزايدات والاستئمار	1	BAHRAIN BUSINESS MACHINES	19,939.500		
3	TRA/DIRECT/CON/20218/006	تجديد	الحصول على خدمات تطبيق لائحة جودة خدمات الاتصالات	الخدمات والمزايدات والاستئمار	1	TELECOMMUNICATIONS MANAGEMENT GROUP	24,750.000		

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 192,726.900

وزارة الإسكان

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى	
1	HP/16/16	أمر تغييري	أعمال البنية التحتية لعدد 423وحدة سكنية نوعD11 موقع 209 & 210 - مجمع 956 في رياض عسكر	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	ATLAS TRANSPORT CONTRACTING & MECHANICAL SERVICES CO	-1,058,439.000		
2	SP/08/14	تمديد	EAST HIDD HOUSING DEVELOPMENT PHASE 1 - INFRASTRUCTURE WORK - KUWAIT FUND FOR ARAB ECONOMIC DEVELOPMENT	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	MOAHMMED A MOHSIN AL KHARAFI & SONS	446,385.000		

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: -612,054.000

وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى	
1	RDS -18/0051	مناقصة	إنشاء مواقف في جامعة البحرين – الصخير مجمع 1054 – المرحلة الأولى	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	NATIONAL EXCAVATION EST	373,632.223		
2	RDS-13/0054	مناقصة	أعمال الانارة والصباغة والصيانة على جسر الشيخ خليفة بن سلمان	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	DOWN TOWN CONSTRUCTION COMPANY W.L.L	2,935,774.286		
3	SPD-21/0001	مناقصة	صيانة المنحدرات الساحلية ببحيرة اللوزي	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	ALDOOR EXCAVATION & BUILDING CONTRACTING	145,388.163		
4	RDS-17/0016	أمر تغييري	المقاولة الزمنية للأعمال المدنية -2020/2018	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	BAHRAIN MOTORS COMPANY	-404,250.330		
5	RDS-17/0016	أمر تغييري	المقاولة الزمنية للأعمال المدنية -2020/2018	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	TYLOS EXCAVATION COMPANY	40,000.000		
6	RDS-17/0016	أمر تغييري	المقاولة الزمنية للأعمال المدنية -2020/2018	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	A.KARIM AL JAHROMI CONTRACTING	40,000.000		
7	RDS-17/0016	أمر تغييري	المقاولة الزمنية للأعمال المدنية -2020/2018	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	KINGDOM ASPHALT COMPANY W L L	40,000.000		

8	RDS-17/0016	أمر تغييري	المقاولة الزمنية للأعمال المدنية -2018/2020	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	ALDOOR EXCAVATION & BUILDING CONTRACTING	40,000.000			
9	RDS-17/0016	أمر تغييري	المقاولة الزمنية للأعمال المدنية -2018/2020	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	SAYED KADHEM AL DURAZI & SONS	80,000.000			
10	RDS-17/0016	أمر تغييري	المقاولة الزمنية للأعمال المدنية -2018/2020	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	NATIONAL EXCAVATION EST	40,000.000			
11	RDS-17/0016	أمر تغييري	المقاولة الزمنية للأعمال المدنية -2018/2020	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	ALAALI & ALSAYED TRANSPORT	40,000.000			
12	RDS-17/0016	أمر تغييري	المقاولة الزمنية للأعمال المدنية -2018/2020	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	EASTERN ASPHALT & MIXED CONCRETE CO.	84,250.330			
13	SES-16/0032	أمر تغييري	توفير صهاريج لشفط مياه الامطار والحالات الطارئة	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	AL KOOHEJI TECHNICAL SERVICES	15,000.000			
14	SES-16/0032	أمر تغييري	توفير صهاريج لشفط مياه الامطار والحالات الطارئة	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	BUALLAI BUILDING MAINTENANCE EST	15,000.000			
15	SES-16/0032	أمر تغييري	توفير صهاريج لشفط مياه الامطار والحالات الطارئة	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	ALDOOR EXCAVATION & BUILDING CONTRACTING	15,000.000			
16	SES-16/0032	أمر تغييري	توفير صهاريج لشفط مياه الامطار والحالات الطارئة	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	AFAAQ ALKHALIJ EXCAVATION & BUILDING EQUIPMENT RENTAL	15,000.000			
17	SES-16/0032	أمر تغييري	توفير صهاريج لشفط مياه الامطار والحالات الطارئة	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	ABDULAZIZ ALSAYED CONT. & TRAD. EST	15,000.000			
18	SES-16/0032	أمر تغييري	توفير صهاريج لشفط مياه الامطار والحالات الطارئة	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	ORANGE CONTRACTING	15,000.000			
19	SES-13/0036	تجديد	مشاريع الصرف الصحي تشغيل وصيانة نظام التفريغ الهوائي الحالي للصرف الصحي بالبسيتين مجمع 228 رقم المشروع SES-13-20-501	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	CINQO TRADING	8,400.000			
20	BMD–GP/19-0001	تمديد	مشاريع صيانة المباني مشروع صيانة حديقة قصر القضيبية	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	GULF FENCING & SPECIALIST SURFACING EST.	26,775.000			
21	RDS-17/0007	مناقصة	المقاولة الزمنية لرصف واعادة رصف الطرق 2017 - 2019	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	KINGDOM ASPHALT COMPANY W L L	45,000.000			
22	BMD-20/0019	مناقصة	أعمال الصيانة الشاملة لمدرسة الذيه صالح الابتدائية للبنات وأعمال الصيانة الشاملة لمدرسة الجزيرة الابتدائية للأولاد.	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	DAR AL KHALEEJ TRADING & CONTRACTING .WL	98,820.815			
23	RDS-17/0007	أمر تغييري	المقاولة الزمنية لرصف واعادة رصف الطرق 2017 - 2019	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	BAHRAIN ASPHALT EST. B.S.C(CLOSED)	150,000.000			
24	RDS-17/0007	أمر تغييري	المقاولة الزمنية لرصف واعادة رصف الطرق 2017 - 2019	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	ABDULLA AHMED NASS & SONS CO	100,000.000			
25	RDS-17/0007	أمر تغييري	المقاولة الزمنية لرصف واعادة رصف الطرق 2017 - 2019	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	EASTERN ASPHALT & MIXED CONCRETE CO. W.L.L	100,000.000			
26	RDS-17/0007	أمر تغييري	المقاولة الزمنية لرصف واعادة رصف الطرق 2017 - 2019	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	SAYED KADHEM AL DURAZI & SONS	100,000.000			
27	RDS-17/0007	أمر تغييري	المقاولة الزمنية لرصف واعادة رصف الطرق 2017 - 2019	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	بوكو للهندسة المحدودة ذ.م.م.	100,000.000			
28	RDS-17/0007	أمر تغييري	المقاولة الزمنية لرصف واعادة رصف الطرق 2017 - 2019	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	شركة المحركات البحرينية	-778,101.334			
29	RDS-17/0007	أمر تغييري	المقاولة الزمنية لرصف واعادة رصف الطرق 2017 - 2019	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	UNITED GULF ASPHALT	100,000.000			
30	RDS-17/0007	أمر تغييري	المقاولة الزمنية لرصف واعادة رصف الطرق 2017 - 2019	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	KINGDOM ASPHALT COMPANY W L L	128,101.334			
31	RDS-20/0046	مناقصة	مشروع تحسين الوضع البيئي بخليج توبلي - منطقة جسر البا	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	HAJI HASSAN GROUP	2,885,881.366			
32	SES-20/0023	مناقصة	أعمال التنظيفات العامة في مركز توبلي لمعالجة مياه الصرف الصحي	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	TRANS GLOBAL CONTRACTING	166,477.756			
33	RDS-20/0031	مناقصة	تطوير تقاطع شارع الشيخ جابر الأحمد الصباح مع شارع 1 - سترة	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	BAHRAIN PIPELINE CONST.CO	139,700.000			
34	MUN/CM/A10/2020	مزايدة	استثمار وتشغيل مبنى رقم 85 طريق 1302 المذامة 313 منطقة السويفية لمدة 17 سنة ميلادية	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	ALL FOOD FOR FOOD STUFF	290,000.000			
35	MUN/CMS/37/2020	مناقصة	مناقصة زمنية لتزويد وتركيب مواد لأعمال الزراعة التجميلية	المواد والمعدات	1	آلينا للمقاولات	180,600.000			
36	MUN/CS/29/2017	تمديد	مناقصة توفير حراسة أمنية لمواقع ومباني وحدائق بلدية المنطقة الشمالية	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	BASMA SECURITY	66,666.600			
37	CMS/NAM/01/2017	تمديد	خدمات الري للمسطحات الخضراء لبلدية المنطقة الشمالية	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	GULF FENCING & SPECIALIST SURFACING EST.	16,458.225			
38	TB/29822/2021	مناقصة	التعاقد المباشر مع مجموعة شركات لمشروع تخطيط الجزر المستحدثة	الإنشاءات والاستشارات الهندسية	1	WATG	77,540.000			
					2	DPA	83,940.000			
					3	OMA	142,760.000			
					4	شركة محرقي ستوديوز	142,800.000			
						المجموع (د.ب.):	**447,040**			
39	SES-20/0022	مناقصة	أعمال التشغيل والصيانة لنظام المعالجة هايبكس المرحلة الأولى في مركز توبلي لمعالجة مياه الصرف الصحي	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	BLUEWATER BIO LIMITED	1,656,247.000			

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 9,572,861.434

وزارة التربية والتعليم

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع
1	M/37/2020	مناقصة	توفير اثاث عام لمبنى أكاديمي لمدرسة الرفاع الغربي الاعدادية للبنات	المواد والمعدات

#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى		
1	AFNAN FURNITURE	9,004.275			
2	JASSIM AL MUTAWA SHOWROOM	3,676.680			
3	SOURCE TRADING CENTER	14,896.350			
	المجموع (ب.ب.):	**27,577.305**			

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 27,577.305

وزارة الخارجية

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع
1	TB/30234/2021	تجديد	تجديد عقد ايجار مقر سعادة سفير مملكة البحرين في مسقط للفترة من 15 مايو 2021 إلى 31ديسمبر 2021	الخدمات والمزايدات والاستثمار
2	TB/30217/2021	تجديد	تجديد عقد مقار سفارة مملكة البحرين في برازيليا	الخدمات والمزايدات والاستثمار
3	MOFA/1/2017	تمديد	توفير مراسلين ومستخدمين للضيافة وعصال نظافة لوزارة الخارجية	الخدمات والمزايدات والاستثمار
4	TB/30283/2021	تجديد	عقد تجديد تأمين مبنى سفارة مملكة البحرين في لندن	الخدمات والمزايدات والاستثمار
5	TB/24811/2018	تجديد	استئجار عدد 120 موقف للسيارات بمبنى الهدايا بلازا والتابع للأوقاف السلية	الخدمات والمزايدات والاستثمار
6	TB/24811/2018	تجديد	استئجار عدد 120 موقف للسيارات بمبنى الهدايا بلازا والتابع للأوقاف السلية	الخدمات والمزايدات والاستثمار

#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى		
1	محمد بن سالم بن خلفان الحارثي	12,247.000			
1	SOLIDER CONSTRUCAO INCORPORACAO EMPREENDIMENTO LTDA	160,571.000			
1	MAGIC SHINE CLEANING	58,999.500			
1	ROYAL & SUN ALLIANCE INSURANCE	24,287.995			
1	الأوقاف السلية	83,200.000			
1	الأوقاف السلية	15,000.000			

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 354,305.495

وزارة الصحة

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع
1	MOH/006/2019	أمر تغييري	محاليل ولوازم التشغيل للمختبر الرئيسي	المواد والمعدات
2	GHC-017/2019	أمر تغييري	التظاهر المشعة من خلال مجلس الصحة لدول مجلس التعاون --GHC 2019/017	المواد والمعدات
3	TB/29957/2021	أمر تغييري	شراء مباشر مع شركة فايزر PFIZER GULF FZ LLC	الخدمات والمزايدات والاستثمار
4	MOH/132/2020	أمر تغييري	عقد صيانة جميع كراسي الاسنان والاجهزة المرافقة بوزارة الصحة – 2022/2021	المواد والمعدات
5	MOH/002/2020	أمر تغييري	SUPPLY OF DRUGS	المواد والمعدات
6	MOH/002/2020	أمر تغييري	SUPPLY OF DRUGS	المواد والمعدات
7	MOH/002/2020	أمر تغييري	SUPPLY OF DRUGS	المواد والمعدات
8	MOH/002/2020	أمر تغييري	SUPPLY OF DRUGS	المواد والمعدات
9	MOH/002/2020	أمر تغييري	SUPPLY OF DRUGS	المواد والمعدات
10	MOH/002/2020	أمر تغييري	SUPPLY OF DRUGS	المواد والمعدات
11	MOH/002/2020	أمر تغييري	SUPPLY OF DRUGS	المواد والمعدات
12	MOH/002/2020	أمر تغييري	SUPPLY OF DRUGS	المواد والمعدات
13	MOH/002/2020	أمر تغييري	SUPPLY OF DRUGS	المواد والمعدات
14	MOH/002/2020	أمر تغييري	SUPPLY OF DRUGS	المواد والمعدات
15	MOH/002/2020	أمر تغييري	SUPPLY OF DRUGS	المواد والمعدات
16	MOH/002/2020	أمر تغييري	SUPPLY OF DRUGS	المواد والمعدات

#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى		
1	WAEL PHARMACY CO. W.L.L	645,624.873			
1	AL ZAHRAWI MEDICAL SUPPLIES CO	24,965.085			
1	شركة فايزر	2,727,859.680*	USD	7,216,560.000	
1	CIGALA GULF MEDICAL	12,862.400			
1	BAHRAIN PHARMACY	282,308.290			
1	BEHZAD MEDICAL ESTABLISHMENT	80,100.000			
1	CIGALAH PHARMACY	5,000.000			
1	GREEN INTERNATIONAL MEDICAL CO. - GIMCO	47,640.000			
1	GULF PHARMACY & GENERAL STORE	168,005.000			
1	HAMAD TOWN PHARMACY	2,300.000			
1	HASHIM PHARMACY	62,770.000			
1	JAFFAR PHARMACY	916,254.830			
1	SALMANIYA GATE PHARMACY	54,460.000			
1	WAEL PHARMACY CO. W.L.L	4,521,461.360			
1	YOUSUF MAHMOOD HUSAIN	2,625,200.000			
1	YOUSUF MAHMOOD HUSSAIN & BAHRAIN PHARMACY	2,764,083.660			

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 14,940,895.178

وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع
1	MOIA/1/2018	تمديد	التنظيف والضيافة	الخدمات والمزايدات والاستثمار
2	2018-3	تمديد	صيانة المكيفات المركزية والمجزئة والأعمال الكهربائية وأعمال السباكة والنجارة لوزارة العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف والمباني التابعة لها	المواد والمعدات
3	2013/22	تمديد	توفير خدمات الدعم الفني لصيانة أنظمة وأجهزة الحاسب الآلي IT	الخدمات والمزايدات والاستثمار
4	2013/22	تجديد	توفير خدمات الدعم الفني لصيانة أنظمة وأجهزة الحاسب الآلي IT	الخدمات والمزايدات والاستثمار
5	2013/22	تمديد	توفير خدمات الدعم الفني لصيانة أنظمة وأجهزة الحاسب الآلي IT	الخدمات والمزايدات والاستثمار

#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى		
1	MANAZEL CONSTRUCTION	3,208.800			
1	ALMOAYYED AIR CONDITIONING W.L.L	5,915.070			
1	TECHNO SERV	2,940.000			
1	TRANSWORLD INFORMATION TECHNOLOGY	4,315.500			
1	VAM SYSTEMS	2,835.000			

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 19,214.370

وزارة العمل والتنمية الاجتماعية

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى	
1	MOSD/RFP/2016-21	تجديد	استئجار عدد 13 مركبة صالون لوزارة العمل والتنمية الاجتماعية لمدة أربع سنوات	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	Y. K. ALMOAYYED & SONS	3,960.000		
2	TB/7173/2008	تجديد	استئجار المكاتب الإدارية للمكتب التنفيذي لمجلس وزراء العمل والشئون الاجتماعية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	شركة البحرين للسياحة	24,000.000		
3	TB/6087/2007	تجديد	إدارة وتشغيل مشروع الوحدة المتنقلة للمعوقين	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	الجمعية البحرينية للإعاقة الذهنية	67,500.000		

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 95,460.000

وزارة المالية والاقتصاد الوطني

#	رقم المناقصة	النوع	الموضوع	القطاع	#	العطاء الفائز	دينار بحريني	عملات أخرى	
1	TB/23877/2017	تجديد	تجديد التعاقد مع شركة BLOOMBERG FINANCE	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	BLOOMBERG	9,763.740		
2	TB/25606/2018	تجديد	تجديد التعاقد مع السادة/شركة MSCI LIMITED لتقديم خدمة قراءة مؤشرات الاسواق العالمية	الخدمات والمزايدات والاستثمار	1	MSCI LIMITED	5,614.290		

مجموع الترسيات بالدينار البحريني: 15,378.030

* مبلغ الترسية الأصلي بالعملة الأخرى.

الإعلانات الصادرة تطبيقاً للقانون رقم (١) لسنة ٢٠٠٤
بشأن براءات الاختراع ونماذج المنفعة، المعدل بالقانون رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٦
إعلان رقم (٩) لسنة ٢٠٢١

استناداً إلى القانون المذكور أعلاه ننشر بهذا الإعلان التفاصيل التالية فيما يختص بطلبات براءات الاختراع ونماذج المنفعة التي تم إيداعها، والطلبات التي تم نقل ملكيتها، والطلبات التي انقضت الحقوق المترتبة عليها.

وسيشتمل النشر على البيانات التالية:

١- رقم البراءة.

٢- تاريخ انقضاء الحقوق المترتبة على البراءة.

٣- سبب انقضاء الحقوق المترتبة على البراءة.

مدير إدارة التجارة الخارجية والملكية الصناعية

انقضاء الحقوق المترتبة على براءة الاختراع وبطلانها

استناداً للمادة (٢٨) من القانون رقم (١) لسنة ٢٠٠٤ بشأن براءات الاختراع ونماذج المنفعة، المعدل بالقانون رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٦، انقضت جميع الحقوق المترتبة على براءات الاختراع المذكورة بالجدول أدناه:

رقم	رقم البراءة	تاريخ انقضاء الحقوق	سبب انقضاء الحقوق
١	٢٠٠٩٠٠٥٢	٢٠٢١/٠٦/١٢	عدم دفع الرسوم السنوية

وزارة الصناعة والتجارة والسياحة

إعلانات إدارة التسجيل

إعلان رقم (٥٥٣) لسنة ٢٠٢١
بشأن تحويل فروع من مؤسسة فردية
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

تعلن إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدمت إليها السيدة/ رضية خانم عبدالعظيم عبدالعليم خان، مالكة المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (مركز قصر مرحبا التجاري)، المسجلة بموجب القيد رقم ٥٢٩١٠، طالباً تحويل الفروع الأول والثاني والخامس من المؤسسة إلى شركة ذات مسئولية محدودة قائمة بذاتها اسمها التجاري (شركة مرحبا مارت ذ.م.م)، وبرأسمال مقداره ٥٠،٠٠٠ (خمسون ألف) دينار بحريني، وتسجل باسم كل من: رضية خانم عبدالعظيم عبدالعليم خان، وMOHAMMED ALTHAF MUSBA، وMOHAMMED AKEEF MUSBA، وABDULQADIR JAILANI KOBATTE.

فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى الإدارة المذكورة مشفوعاً بالمستندات المؤيِّدة والمبرِّرة للاعتراض خلال مدة أقصاها خمسة عشر يوم عمل من تاريخ نشر هذا الإعلان.

إعلان رقم (٥٥٤) لسنة ٢٠٢١
بشأن تحويل فرع من مؤسسة فردية
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

تعلن إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليها الشيخ خليفة بن سلمان بن محمد بن علي آل خليفة، نيابة عن مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (بحرين ستار ميديا)، المسجلة بموجب القيد رقم ٣٣٩١٤، طالباً تحويل الفرع الثالث من المؤسسة إلى شركة ذات مسئولية محدودة قائمة بذاتها، وبرأسمال مقداره ١،٠٠٠ (ألف) دينار بحريني، وتسجل باسم كل من: الشيخ خليفة بن سلمان بن محمد بن علي آل خليفة، وJASON DIRKCHEN VAN SCHALKWYK.

إعلان رقم (٥٥٥) لسنة ٢٠٢١
بشأن تحويل مؤسسة فردية
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

تعلن إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة و السياحة بأنه قد تقدم إليها السيد/ خالد محمد محمد

إبراهيم، مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (سلفر سفاري ويلز لزينة السيارات وقطع الغيار)، المسجلة بموجب القيد رقم ٤٨٠٠٠، طالباً تغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسئولية محدودة، وبرأسمال مقداره ٣،٠٠٠ (ثلاثة آلاف) دينار بحريني، وتسجل باسم كل من: الشيخة وضحى إبراهيم عبدالله خالد آل خليفة، وIBRAHIM DEYA MANZIL، وMOHAMMAD NASEEH.

إعلان رقم (٥٥٦) لسنة ٢٠٢١
بشأن تحويل مؤسسة فردية
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

تعلن إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليها السيد/ حسين خميس محمد علي يوسف، مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (استراحة وبركة العلالي)، المسجلة بموجب القيد رقم ٨٥٣٦٦، طالباً تغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسئولية محدودة، وبرأسمال مقداره ١،٠٠٠ (ألف) دينار بحريني، وتسجل باسم المالك نفسه.

إعلان رقم (٥٥٧) لسنة ٢٠٢١
بشأن تحويل شركة توصية بسيطة
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

تعلن إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة السياحة بأنه قد تقدم إليها أصحاب شركة التوصية البسيطة التي تحمل اسم (برادات بسمة عراد)، المسجلة بموجب القيد رقم ٨١١٤٩، معلنين عن تنازلهم عن كامل حصصهم في الشركة، وطالبين تغيير شكلها القانوني وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسئولية محدودة، وبرأسمال مقداره ١٠،٠٠٠ (عشرة آلاف) دينار بحريني، وتسجيلها باسم المالك الجديد السيد/ جودابي بالنجات آدم كوتي موي دين.

إعلان رقم (٥٥٨) لسنة ٢٠٢١
بشأن تصفية وتحويل شركة ذات مسئولية محدودة
إلى فرع من فروع شركة مساهمة بحرينية مقفلة

تعلن إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة السياحة بأنه قد تقدم إليها الشركاء في الشركة ذات المسئولية المحدودة التي تحمل اسم (أسواق مترو ذ.م.م)، المسجلة بموجب القيد رقم ٧٤٢١٨، طالبين تصفية الشركة، وتحويل فروعها أرقام (١، و٤، و٦، و٧، و١٠، و١٢) إلى فرع من فروع الشركة المساهمة البحرينية العامة التي تحمل اسم (مجموعة ترافكو ش.م.ب) المسجلة بموجب القيد رقم ٨٥٠٠، المملوكة لمجموعة مساهمين بحرينيين وخليجيين.

إعلان رقم (٥٥٩) لسنة ٢٠٢١
بشأن تحويل فرع من مؤسسة فردية
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

تعلن إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليها مكتب المحامي هاشم الوداعي ومشاركوه (محاماة واستشارات قانونية وتحكيم)، نيابة عن السيدة/ رنجس علي عبدالله علي، مالكة المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (البيت السعيد التجارية)، المسجلة بموجب القيد رقم ٧٤٣٧٣، طالباً تحويل الفرع الأول من المؤسسة إلى شركة ذات مسئولية محدودة قائمة بذاتها، وبرأسمال مقداره ٢،٠٠٠ (ألفين) دينار بحريني، وتسجل باسم السيدة/ فاطمة باقر محمد أبورويس.

إعلان رقم (٥٦٠) لسنة ٢٠٢١
بشأن تحويل مؤسسة فردية
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

تعلن إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدمت إليها السيدة/ بشرى محمد عاشق محمد إسحاق بركات علي، صاحبة المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (كي ٢ كار كير)، المسجلة بموجب القيد رقم ٩٨٧١٧-٣، طالبة تغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسئولية محدودة، وبرأسمال مقداره ١٠،٠٠٠ (عشرة آلاف) دينار بحريني، وتسجل باسم كل من: بشرى محمد عاشق محمد إسحاق بركات علي، وIMRAN KHAN.

إعلان رقم (٥٦١) لسنة ٢٠٢١
بشأن تحويل شركة ذات مسئولية محدودة
إلى فرع لشركة أجنبية

تعلن إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم اليها الشركاء في الشركة ذات المسئولية المحدودة التي تحمل اسم (المشارق السعودية للتجارة والمقاولات ذ.م.م)، المسجلة بموجب القيد رقم ١٣٠٠٨١، طالبين تحويل وضعية الشركة الحالية لتصبح فرعاً لشركة أجنبية.

إعلان رقم (٥٦٢) لسنة ٢٠٢١
بشأن تحويل فرع من مؤسسة فردية
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

تعلن إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليها سمو الشيخ خالد بن محمد بن سلمان آل خليفة، مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (إيجس الدولية)، المسجلة بموجب القيد رقم

٢٠٧٠٧، طالباً تحويل الفرع رقم ١٤ من المؤسسة إلى شركة ذات مسئولية محدودة قائمة بذاتها، وبرأسمال مقداره ١٠٠،٠٠٠ (مائة ألف) دينار بحريني، وتسجل باسم كل من: شركة (أغاس جي سي سي القابضة ذ.م.م) المسجلة بموجب القيد رقم ٧٢٦٨٥، وشركة (أغاس ما وراء البحار القابضة ذ.م.م) المسجلة بموجب القيد رقم ٧٢٦٨٢.

إعلان رقم (٥٦٣) لسنة ٢٠٢١
بشأن تصفية شركة ذات مسئولية محدودة
وتحويلها إلى فرع بمؤسسة فردية

تعلن إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم اليها الشركاء في الشركة ذات المسئولية المحدودة التي تحمل اسم (كانجين الخليج للتسويق ذ.م.م)، المسجلة بموجب القيد رقم ١١٠٥٢٣، طالبين تصفية الشركة وتحويل قيدها إلى قيد من قيود المؤسسة الفردية المسجلة بموجب القيد رقم ٧٧٢٦٨، وتصبح مملوكة للسيد/ السيد مهدي يعقوب يوسف محمد القاروني، ومباشرته متابعة إجراءات التصفية والتحويل.

إعلان رقم (٥٦٤) لسنة ٢٠٢١
بشأن تحويل فروع من مؤسسة فردية
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

تعلن إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدمت إليها الشيخة آمنة عبدالله محمد علي آل خليفة، مالكة المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (بيك هوم لمنتوجات المخابز)، المسجلة بموجب القيد رقم ٤٤٠٢٠، طالبة تحويل فروع المؤسسة أرقام (٦، و٧، و٨، و١٠، و١١، و١٥) إلى شركة ذات مسئولية محدودة قائمة بذاتها، وبرأسمال مقداره ١٠،٠٠٠ دينار بحريني، وتسجل باسم كل من: الشيخة آمنة بنت عبدالله بن محمد بن علي آل خليفة، وعبدالحسين علي محمد متروك الدرازي، وAFSAL KALAPPURAYIL، وSABAH ASSAINAR، وNASLAL KOLLANDY.

إعلان رقم (٥٦٥) لسنة ٢٠٢١
بشأن تحويل فرع من مؤسسة فردية
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

تعلن إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليها السيد/ علي جاسم علي الكليب، مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (الكليب للمقاولات)، المسجلة بموجب القيد رقم ٦٩١٥٢-١، طالباً تحويل الفرع الخامس من المؤسسة المسجل باسم (الكليب للنجارة)، إلى شركة ذات مسئولية محدودة قائمة بذاتها، وبرأسمال مقداره ٢،٠٠٠ (ألفين) دينار بحريني، وتسجل باسم المالك نفسه.

إعلان رقم (٥٦٦) لسنة ٢٠٢١
بشأن تحويل مؤسسة فردية
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

تعلن إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليها مكتب السلام للمحاماة، نيابة عن السيد/ غالب محمود إبراهيم آل محمود، مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (القضيبية لصيانه المباني)، المسجلة بموجب القيد رقم ٢٠١٦-٢، طالباً تغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسئولية محدودة، وبرأسمال مقداره ٥٠،٠٠٠ (خمسون ألف) دينار بحريني، وتسجل باسم المالك نفسه.

إعلان رقم (٥٦٧) لسنة ٢٠٢١
بشأن تحويل مؤسسة فردية
إلى شركة تضامن

تعلن إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليها السيد/ محمد عبدالكريم محمد ناصر، مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (مركز الحياة الجديد لتأهيل المذنبين وتقويم السلوك)، المسجلة بموجب القيد رقم ٧٢٦٥٢-١٤، طالباً تغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك بتحويلها إلى شركة تضامن، وبرأسمال مقداره ٥،٠٠٠ (خمسة آلاف) دينار بحريني، وتسجل باسم كل من: AL AMIN MOHAMMED MIAH MOHAMMEDLILMIAH، وعبدالله بن علي بن عبدالله آل ربيع.

إعلان رقم (٥٦٨) لسنة ٢٠٢١
بشأن تحويل فرع من مؤسسة فردية
إلى فرع بشركة ذات مسئولية محدودة

تعلن إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدمت إليها السيدة/ إيمان حسن علي جمعة، مالكة المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (مهلر للمقاولات)، المسجلة بموجب القيد رقم ٨٩٣٩٢، طالبة تحويل الفرع الثاني من المؤسسة والمسجل باسم (رفيف للخياطة) إلى فرع بالشركة ذات المسئولية المحدودة التي تحمل اسم (مجموعة شركة حسين العويناتي ذ.م.م)، المسجلة بموب القيد رقم ٧٣٦٢٨ المملوكة للسيد/ حسين سلمان أحمد العويناتي.

فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى الإدارة المذكورة مشفوعاً بالمستندات المؤيِّدة والمبرِّرة للاعتراض خلال مدة أقصاها خمسة عشر يوم عمل من تاريخ نشر هذا الإعلان.

إعلان رقم (٥٦٩) لسنة ٢٠٢١
بشأن تحويل فرع من مؤسسة فردية
إلى شركة تضامن

تعلن إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدمت إليها السيدة/ سميرة محمد علي حسن، مالكة المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (مطعم قصر يارا)، المسجلة بموجب القيد رقم ٢٠٦٤٢، طالبة تحويل الفرع رقم ٢١ من المؤسسة والمسجل باسم (مطعم سامرية)، إلى شركة تضامن قائمة بذاتها، وبرأسمال مقداره ١،٠٠٠ (ألف) دينار بحريني، وتسجل باسم كل من: سميرة محمد علي حسن، وعبدالنبي محمد علي إسماعيل ميرزا، وBIKRAMJIT SINGH، وRIRIN RIANI BT JAENI ADANG.